الصفحة المتعلقة بصفحة ۲

الصفحة
المتعلقة
بهذا بيت ٢

٣

فان قلت حديث الابتداء مروي في كل من التسمية والتحميد فكيف التوفيق قلت الابتداء في حديث التسمية محمول على الحقيقي وفي حديث التحميد على الاضافي او على العرفي او في كليهما على العرفي

قوله فان قلت حديث الابتداء الخ ...

الخطبة في حمد الله تعالى

والحمد هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري نعمة كان او غيره

والله علم على الاصح للذات الواجب الوجود المستجمع لجميع صفات

الكمال والدلالة على هذا الاستجماع صار الكلام في قوة ان يقال الحمد مستحق

الخطبة في حمد الله تعالى

الذي هدانا

مشعر في حق من هو مستجمع لجميع صفات الكمال من حيث هو كذلك فكان كدعوى الشيء ببينة وبرهان ولا يخفى لطفه قوله الذي هدانا الهداية قيل هي الدلالة الموصلة اي الايصال الى المطلوب وقيل هي ارادة الطريق الموصل الى المطلوب والفرق بين هذين المعنيين ان الاول يستلزم الوصول الى المطلوب

الخطبة في معنى الهداية ومواضعها

بخلاف الثاني فان الدلالة على ما يوصل الى المطلوب يلزم ان تكون موصلة
الى ما يوصل فكيف يوصل الى المطلوب في الاول منقوض بقوله تعالى واما ثمود
فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى اذ لا يتصور الضلالة بعد الوصول الى الحق

الخطبة في معنى الهداية وموضعها

الخطبة في معنى الهداية وموضعها

والثاني منقوض بقوله تعالى انك لا تهدي من احببت فان النبي عليه السلام
كان شانه ارائة الطريق والذي يفهم من كلام المصنف رح في حاشية الكشاف
هو ان الهداية لفظ مشترك بين هذين المعنيين فح يظهر اندفاع كلا النقضين
ويرتفع الخلاف من البين وحصول كلام المصنف في تلك الحاشية ان الهداية
يتعدى الى المفعول الثاني تارة بنفسه نحو اهدنا الصراط المستقيم وتارة بالى نحو
والله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وتارة باللام نحو ان هذا القرآن يهدي
للتي هي اقوم فمعناها على الاستعمال الاول هو الايصال وعلى الباقيين ارائة الطريق

سواء الطريق

قوله سواء الطريق اى وسطه الذى يفضى لسالكه الى المطلوب البتة وهذا كناية عن الطريق المستوى اذ هما متلازمان وهذا مراد من فسره بالطريق المستوى والصراط المستقيم ثم المراد به ما الفضل الا وعموما او خصوص ملة الاسلام

الخطبة
فى معنى سواء الطريق

وجعل لنا

والاول في الحصول البرائة الظاهر بالقياس الى قسمي الكتاب قوله وجعل لنا الظرف متعلق بجعل واللام للانتفاع كما قيل في قوله تعالى جعل لكم الارض فراشا واما برفيق فيكون لتقديم صلة المضاف اليه الى المضاف لكونه ظرفا والظرف مما يتوسع فيه ما لا يتوسع في غيره

الخطبة في اظهار متعلق لنا

التوفيق خير رفيق والصلوة والسلام على من ارسله

والاول اقرب لفظاً والثاني معنى قوله التوفيق هو توجيه الاسباب نحو المطلوب الخير قوله والصلوة هي بمعنى الدعاء اي طلب الرحمة واذا اسند الى الله تعالى تجرد عن معنى الطلب ويراد به الرحمة مجازاً قوله على من ارسله

الخطبة في معنى التوفيق والصلوة

لم يصرح باسمه عليه السلام تعظيماً واجلالاً له وتنبيهاً على انه فيما ذكر
من الوصف بمرتبة لايتبادر الذهن منه الا اليه واختار من
بين الصفات هذه لكونها مستلزمة لسائر الصفات الكمالية مع ما فيه
من التصريح بكونه عليه السلام مرسلاً فان الرسالة فوق النبوة

الخطبة في الصلوة على رسول الله صلى الله عليه وسلم

هدى هو بالاهتداء حقيق

فان المرسل هو النبي الذي ارسل اليه دين وكتاب **قوله هدى** اما
مفعول له لقوله ارسله وح يراد بالهدى هداية الله حتى يكون فعلاً
لفاعل الفعل المعلل به او حال عن الفاعل او عن المفعول وح فالمصدر بمعنى
اسم الفاعل وفيه اطلاق على ذي الحال مبالغة بجوزه صدق **قوله هو بالاهتداء**

الخطبة في تركيب هدى

وثنورابه الاقتداء يليق

مصدر مبني للمفعول اے بان يقتدى به والجملة صفة لقوله هدى او يكونان حالين مترادفين او متداخلين ويحتمل الاستيناف ايضا وقس على هذا قوله ثنور امع الجملة التالية قوله به متعلق بالاقتداء لا بيليق فان اقتدانا به عليه السلام انما يليق بالالاية فانه كمال لنا لا له وتقديم الظرف لقصد الحصر والاشارة الى ان ملته ناسخة للملل سائر الانبياء عليهم السلام

الخطبة
في بيان معنى الاهتداء ومتعلق به

وعلى آله وأصحابه الذين سعدوا في مناهج

وأما الاقتداء بالأئمة فيقال إنه اقتداء به حقيقة أو يقال الحصر إضافي
بالنسبة إلى سائر الأنبياء عليهم السلام قوله وعلى آله أصله أهل بدليل أهيل خص
استعماله في الأشراف فآل النبي عترته المعصومون قوله وأصحابه هم المؤمنون الذين
أدركوا صحبة النبي عليه السلام مع الإيمان قوله مناهج جمع منهج وهو الطريق الواضح

الخطبة
في معنى الآل
والمناهج

الصدق بالتصديق وصعدوا في معارج الحق بالتحقيق

قوله الصدق الخبر والاعتقاد اذا طابق الواقع كان الواقع ايضا مطابقا له فان
المفاعلة من الطرفين فمن حيث انه مطابق للواقع بالكسر يسمى صدقا ومن حيث
انه مطابق له بالفتح يسمى حقا وقد يطلق الصدق والحق على نفس المطابقة ايضا
قوله بالتصديق متعلق بقوله سعدوا اي بسبب التصديق والايمان
بما جاء به النبي عليه السلام قوله وصعدوا في معارج الحق يعني بلغوا اقصى
مراتب الحق فان الصعود على جميع مراتبه يستلزم ذلك قوله بالتحقيق ظرف لغو متعلق
بصعدوا والكمال او مستقر خبر لمبتدأ محذوف اي هذا الحكم متلبس بالتحقيق اي محقق

الخطبة في بيان تصديق وصعدوا وتركيب بالتصديق

وبعد فهذا

قوله وبعد هو من الظروف الزمانية ولها حالات ثلث لانها اما ان يذكر معها المضاف اليه اولا وعلى الثاني فاما ان يكون نسيا منسيا او منويا ففي الاولين معربة وعلى الثالث مبنية على الضم قوله فهذا هذه الفاء اما على توهم اما او على تقديرها في نظم الكلام وهذا اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن من المعاني المخصوصة المعبرة عنها بالالفاظ المخصوصة او تلك الالفاظ الدالة على المعاني المخصوصة

الخطبة
في تحقيق بعد وتوجيه دخول فاء على هذا

غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام

سؤال ان كان وضع الديباجة قبل التصنيف او بعده اذ لا وجود للالفاظ المرتبة ولا للمعاني في الخارج فان كانت الاشارة الى الالفاظ فالمراد بالكلام الكلام اللفظي وان كانت الى المعاني فالمراد به الكلام النفسي الذي يدل عليه الكلام اللفظي

قوله غاية تهذيب الكلام حمله على هذا اما بناء على المبالغة نحو زيد عدل وبناء على ان التقدير هذا الكلام مهذب غاية التهذيب فحذف الخبر واقيم المفعول المطلق مقامه واعرب باعرابه على طريق مجاز الحذف **قوله** في تحرير المنطق والكلام لم يقل في بيانهما لما في لفظ التحرير من الاشارة الى ان هذا البيان خال عن الحشو والزوائد

الخطبة في معنى غاية تهذيب الكلام و نقيها لفظ التحرير بمقام البيان

وتقريب المرام من تقرير عقائد الاسلام

والمنطق آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر والكلام هو العلم
الباحث عن احوال المبدأ والمعاد على نهج قانون الاسلام قوله وتقريب المرام
بالجر عطف على التهذيب اي هذا غاية تقريب المقصد الى الطبائع والافهام وحمل
على طريق المبالغة او على تقدير هذا مقرب غاية التقريب قوله من تقرير عقائد
الاسلام بيان للمرام والاضافة في عقائد الاسلام بيانية ان كان الاسلام عبارة
عن نفس الاعتقاد وان كان عبارة عن مجموع الاقرار باللسان والتصديق بالجنان
والعمل بالاركان او كان عبارة عن مجرد الاقرار باللسان فالاضافة لامية

الخطبة في
تركيب تقريب المرام وتقرير
عقائد الاسلام

جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى الافهام وتذكرة لمن اراد ان يتذكر من ذوي الافهام

قوله جعلته تبصرة اي مبصرا وتحمل التجوز في الاسناد وكذا قوله تذكرة قوله لدى الافهام بالكسر اي تفهيم الغير اياه او تفهيمه للغير والاول للتعلم والثاني للمعلم قوله من ذوي الافهام بفتح الهمزة جمع فهم فالظرف الثاني اما في موضع الحال عن فاعل يتذكر او متعلق بيتذكر بتضمين معنى الاخذ والتعلم اي يتذكر اخذا ومتعلما من ذوي الافهام فهذا ايضا يحتمل الوجهين

الديباجة في علة التصنيف

على النبي الأمي الأحمدي الحري بالإكرام محمد

... صلى الله عليه التحية والسلام وآله

... التركيز ...

قوله على النبي ... المنسوب إلى الأم ... [illegible]

... [illegible] ...

قوله الحري اللائق قوله قوام أي القوم به أمره

الديباجة

سالبه فقط نکرد ... استفهام ست و استفهام انشا باشد و انشا از مقولات تصوریه

۲۰

وبعد فهذا ... وعلى الله التوكل وبه الاعتصام

القسم الاول في ...

قوله ... الاعتصام ... قوله

... التوكل ...

... الاعتصام ... التمسك ...

... القسم الاول ...

... الكتاب ...

... المسائل ... القسم الاول ...

وبالمنطق ... المعاني ...

الديباجة في شروع قسم الاول من الكتاب

[illegible]

مقدمة

في تقسيم العلم الى التصور والتصديق وتقسيمهما الى البديهي والنظري

ويحتمل جزوا ماخوذا التفصيل ان القسم الاول عبارة عن صور المعاني السبعة اما الالفاظ او المعاني في النقوش او المركب

من الاثنين او الثلثة والمنطوق عبارة عن جد معان خمسة اما الملكة او العلم بجميع المسائل او القدر المعتد الذي

يعتد به او نفس المسائل جميعا او نفس القدر المعتد به فيحصل من ضرب الخمسة في السبعة خمسة وثلثون احتمالا قد ذكرنا في بعضها البيان وفي بعضها التحصيل

وفي بعضها الحصول فيها وجه القسم السلم مناسبا و لم يقدم في هذه مقدمة يبين فيها امور ثلثة رسم المنطق

بكمال الادراك كما اعتمد المصنف في المطولات منها كما صرح الزمخشري في الكشاف

وبيان الحاجة اليه وموضوعه وهي ماخوذة

السلم

من مقدمة الجيش والمراد ههنا ان كان الكتاب عبارة عن الالفاظ والعبارات
من الكلام قدمت امام المقصود لارتباط المقصود بها ونفعها فيه وان كان عبارة
عن المعاني فالمراد من المقدمة طائفة من المعاني يوجب الاطلاع عليها البصيرة في الشروع
وتحرير الاحتمالات الاخر في الكتاب يستدعي جواز ما في المقدمة التي
هي جزؤه ولكن القوم لم يزيدوا على الالفاظ والمعاني في هذا الباب قوله العلم

المقدمة في ام العلم

ان كان اذعانا للنسبة فتصديق

الحاصلة من الشيء عند العقل والتصور لم يتعرض لتعريفها لكفاية التصور بوجه ما في مقام التقسيم

واما لان تعريف العلم مشهور مستفيض واما لان العلم بديهي التصور على ما يأتي قوله

ان كان اذعانا للنسبة اي اعتقادا بالنسبة الخبرية الثبوتية كالاذعان بان زيدا

قائم او السلبية كالاعتقاد بانه ليس بقائم فقد اختار مذهب الحكماء حيث جعل التصديق

نفس الاذعان والحكم دون المجموع المركب منه ومن تصور الطرفين كما زعمه الامام الرازي

واختار مذهب القدماء حيث جعل متعلق الاذعان والحكم الذي هو جزء اخير للقضية

المقدمة في تعريف التصديق

المقدمة في تعريف التصور وتقسيمهما

والا فتصور ويقتسمان

بأن النسبة الخبرية الثبوتية او السلبية لا وقوع النسبة الثبوتية التقييدية او لا وقوعها

اذ المصنف سيشير الى تثليث اجزاء القضية في مباحث القضايا بقوله والا فتصور

سواء كان ادراكا لامر واحد كتصور زيد او لامور متعددة بدون النسبة كتصور زيد وعمرو

او مع نسبة غير تامة لا يصح السكوت عليها كتصور غلام زيد او تامة انشائية كتصور

اضرب وخبرية مدركة بادراك غير اذعاني كما في صورة التخييل والشك والوهم

قوله ويقتسمان الاقتسام بمعنى اخذ القسمة على ما في الاساس اي يقتسم

التصور والتصديق كلا من وصفي الضرورة اي الحصول بلا نظر والاكتساب اي الحصول بالنظر

بالضرورة الضرورة والاكتساب بالنظر

فيأخذ التصور قسماً من الضرورة فيصير ضرورياً وقسماً من الاكتساب فيصير كسبياً وكذا الحال في التصديق فالمذكور في هذه العبارة صريحاً هو انقسام الضرورة والاكتساب بالنظر ويعلم انقسام كل من التصور والتصديق الى الضروري والكسبي ضمناً وكناية وهي ابلغ واحسن من التصريح قوله بالضرورة اشارة الى ان هذه القسمة بديهية

وهو ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول

لا تحتاج الى تجشم الاستدلال كما ارتكبه القوم وذلك لانا اذا رجعنا الى وجداننا وجدنا من التصورات ما هو حاصل لنا بلا نظر كتصور الحرارة والبرودة ومنها ما هو حاصل لنا بالنظر والفكر كتصور حقيقة الملك والجن وكذا من التصديقات ما يحصل بلا نظر كالتصديق بان الشمس مشرقة والنار محرقة ومنها ما يحصل بالنظر كالتصديق بان العالم حادث والصانع موجود قوله وهو ملاحظة المعقول اي النظر توجه النفس نحو الامر المعلوم لتحصيل امر غير معلوم وفي العدول عن لفظ المعلوم الى المعقول فوائد منها التحرز عن استعمال اللفظ المشترك في التعريف ومنها التنبيه على ان الفكر انما يجري في المعقولات اي الامور الكلية الحاصلة في العقل دون الامور الجزئية

البيان في تعريف النظري

وقد يقع فيه الخطأ ايضا

فان الجزئي لا يكون كاسبا ولا مكتسبا وضمها رعاية السجع قوله وقد يقع فيه الخطأ بدليل

ان الفكر قد ينتهي الى نتيجة كحدوث العالم ثم فكر آخر الى نقيضها كقدم العالم فاحد الفكرين خطأ

حينئذ لا محالة والا لزم اجتماع النقيضين

البيان في غرض المنطق

فلا بد من قاعدة كلية لو روعيت لم يقع الخطأ فى الفكر وهى المنطق تقريره ان احتياج
الناس الى المنطق فى العصمة عن الخطأ فى الفكر بثلث مقدمات الاولى ان العلم
اما تصور واما تصديق والثانية ان كلا منهما اما ان يحصل بلا نظر او يحصل بالنظر
والثالثة ان النظر قد يقع فيه الخطأ فهذه المقدمات الثلث تفيد احتياج الناس
فى التحرز عن الخطأ فى الفكر الى قانون وذلك هو المنطق وتعلم من هذا تعريف المنطق ايضا انه
قانون تعصم مراعاته الذهن عن الخطأ فى الفكر فههنا علم امران من الامور الثلثة

البيان فى غرض المنطق

الى قانون يعصم عنه وهو المنطق وفى موضوعه

التى وضعت المقدمة لبيانها بقى الكلام فى الامر الثالث وهو تحقيق ان موضوع

المنطق ماذا فاشار اليه بقوله وموضوعه المعلوم آه قوله قانون القانون

لفظ يونانى او سريانى موضوع فى الاصل لمسطر الكتاب وفى الاصطلاح قضية كلية يعرف منها

احكام جزئيات موضوعها كقول النحاة كل فاعل مرفوع فانه حكم كلى يعرف منه احوال جزئيات الفاعل

قوله وموضوعه موضوع العلم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية والعرض الذاتى ما يعرض للشئ اما اولا وبالذات

البيان في عرض المنطق

المعلوم التصوري والتصديقي من حيث انه يوصل الى مطلوب تصوري

كالتعجب اللاحق للانسان من حيث انه انسان واما بواسطة امر مسا ولذلك الشيء كالضحك الذي يعرض حقيقة للمتعجب ثم ينسب وضعه الى الانسان بعرض فى المجاز فافهم قوله المعلوم التصوري اعلم ان موضوع المنطق هو المعرف والحجة اما المعرف فهو عبارة عن المعلوم التصوري لكن لا مطلقا بل من حيث انه يوصل الى مجهول تصوري كالحيوان الناطق الموصل الى تصور الانسان واما المعلوم التصوري الذي لا يوصل الى مجهول تصوري فلا يسمى معرفا والمنطقي لا يبحث عنه كالامور الجزئية المعلومة نحو زيد وعمرو واما الحجة فهي عبارة عن المعلوم التصديقي لكن لا مطلقا ايضا

البحث في تعريف المعرف والحجة

فيسمى معرّفا او تصديقي فيسمى حجة

بل من حيث انه يوصل الى مطلوب تصديقي كقولنا العالم متغير وكل متغير
حادث الموصل الى التصديق بقولنا العالم حادث واما لا يوصل كقولنا النار حارة
مثلا فليس بحجة والمنطقي لا ينظر فيه بل يبحث عن المعرف والحجة من حيث انها كيف ينبغي
ان يرتبا حتى يوصلا الى المجهول قوله معرفا لانه يعرف ويبين المجهول التصوري قوله حجة لانها
تصير سببا للغلبة على الخصم والحجة في اللغة الغلبة فهذا من قبيل تسمية السبب باسم المسبب

البيان في تسميتهما

فصل دلالة اللفظ على تمام ما وضع له مطابقة وعلى جزئه تضمن وعلى الخارج التزام

قوله دلالة اللفظ قد علمت ان نظر المنطقي بالذات انما هو في المعرف والحجة وهما من قبيل المعاني لا الالفاظ الا انه كما يتعارف ذكر الحد والغاية والموضوع في صدر كتب المنطق ليفيد بصيرة في الشروع كذلك يتعارف ايراد مباحث الالفاظ بعد المقدمة ليعين على الافادة والاستفادة وذلك بان يبين معاني الالفاظ المصطلحة المستعملة في محاورات اهل العلم المنفرد والمركب والكلي والجزئي والمتواطي والمشكك وغيرها فالبحث عن الالفاظ من حيث الافادة والاستفادة وهما انما تكونان بالدلالة فلذا ابتدأ بذكر الدلالة

البيان في تعريف الدلالات المطابقة والتضمن والالتزام

وهي كون الشيء بحيث يلزم من العلم به العلم بشيء آخر والأول هو الدال والثاني هو المدلول والدال

ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير لفظية وكل منهما ان كان بسبب وضع الواضع وتعيينه الاول

بازاء الثاني فوضعية كدلالة لفظ زيد على ذاته ودلالة الدوال الاربع على مدلولاتها وان كان

بسبب اقتضاء الطبع حدوث الدال عند عروض المدلول فطبيعية كدلالة اُح اُح على وجع

مفعول اقتضاء ١٢

الصدر ودلالة سرعة النبض على الحمى وان كان بسبب من غير الوضع والطبع فالدلالة عقلية

المبحث في تعريف الدال والمدلول واقسام الدلالة مع تعريفهم

ولا بد فيه من اللزوم عقلا او عرفا

كدلالة لفظ ديز المسموع من وراء الجدار على وجود اللافظ وكدلالة الدخان على النار فاقسام الدلالة ستة والمقصود بالبحث ههنا هي الدلالة اللفظية الوضعية اذ عليها مدار الافادة والاستفادة وهي تنقسم الى مطابقة وتضمن والتزام لان دلالة اللفظ بسبب وضع الواضع اما على تمام الموضوع له او على جزئه او على امر خارج عنه قوله ولا بد فيه اي في دلالة الالتزام

قوله من اللزوم اي كون الامر الخارج بحيث يستحيل تصور الموضوع له بدونه

اشارة الى ان المراد باللزوم اللزوم الذهني ١٢ عبد

في البيان بالشرط اللزوم عقلا او عرفا من المصنف

وتلزمهما المطابقة ولو تقديرا

سواء كان اللزوم الذهني عقلا كالبصر بالنسبة الى العمى او عرفا كالجود بالنسبة

بان يحكم العقل بامتناع انفكاك تصور الموضوع له بدون تصور الخارج

الى الحاتم قوله وتلزمهما المطابقة ولو تقديرا اقول لا شك ان الدلالة الوضعية على جزء المسمى ولازمه فرع الدلالة على المسمى سواء كانت الدلالة على المسمى محققة بان يطلق اللفظ ويراد به المسمى ويفهم منه الجزء واللازم بالتبع او مقدرة كما اذا اشتهر اللفظ في الجزء او اللازم فالدلالة على الموضوع له وان لم يتحقق هناك بالفعل لا انها واقعة تقديرا والمعنى ان لهذا اللفظ معنى لو قصد من اللفظ لكان دلالته عليه مطابقة

ولا عكس والموضوع ان قصد بجزء منه الدلالة

والى هذا اشار بقوله ولو تقديرا قوله ولا عكس ويجوز ان يكون للفظ معنى بسيط

اى لتعميم الدلالة المطابقة بالمحققة والمقدرة ١٢

لا جزء له ولا لازم له فيتحقق حينئذ المطابقة بدون التضمن والالتزام ولو كان له

معنى مركب لا لازم له فيتحقق التضمن بدون الالتزام ولو كان له معنى بسيط له لازم

تحقق الالتزام بدون التضمن فالاستلزام غير واقع فى شيء من الطرفين

قوله والموضوع اى اللفظ الموضوع ان اريد دلالة جزء منه على جزء معناه فهو المركب

البيان فى تعريف المركب من التصورات

والا فهو المفرد فالمركب انما يتحقق من امور اربعة الاول ان يكون للفظ جزء والثاني ان يكون لمعناه جزء والثالث ان يدل جزء اللفظ على جزء معناه والرابع ان تكون هذه الدلالة مرادة فبانتفاء كل من القيود الاربعة يتحقق المفرد فللمركب قسم وللمفرد اقسام اربعة الاول ما لا جزء للفظه نحو همزة الاستفهام والثاني ما لا جزء لمعناه نحو لفظ الله والثالث ما لا دلالة لجزء لفظه على جزء معناه كزيد وعبد الله علما والرابع ما يدل جزء لفظه على جزء معناه لكن الدلالة غير مقصودة كالحيوان الناطق علما للشخص الانساني قوله اما تام اي يصح السكوت عليه كزيد قائم

البيان في تعريف المركب والمركب التام من التصورات

خبر او انشاء واما ناقص تقییدی او غیرہ والا فمفرد وھو ان استقل فمع الدلالۃ بھیأتہ علی احد الازمنۃ الثلثۃ

قولہ خبر ان احتمل الصدق والکذب ای یکون من شانہ ان یتصف بھا بان یقال لہ صادق او کاذب قولہ او انشاء ان لم یحتملھما قولہ واما ناقص ان لم یصح السکوت علیہ قولہ تقییدی ان کان الجزء الثانی قیدا للاول نحو غلام زید ورجل فاضل اذ ذکر فی الدار قولہ او غیرہ ان لم یکن الثانی قیدا للاول نحو فی الدار وخمسۃ عشر قولہ والا فمفرد ای وان لم یقصد بجزء منہ الدلالۃ علی جزء معناہ قولہ وھو ان استقل فی الدلالۃ علی معناہ بان لا یحتاج فیہا الی ضم ضمیمۃ قولہ بھیأتہ بان یکون بحیث

البیان فی تعریف الخبر والانشاء والمفرد من التصورات

قولہ ای وان لم یقصد الخ تفسیر مقدر مذکور قول المصنف ۱۲ تحفہ

كلمة وبدونها اسم والاداة وايضا

كلما تحققت هيأته التركيبية في مادة موضوعة متصرف فيها فهم واحد من الازمنة
الثلثة كهيأة نصر اي الكلمة من ثلثة حروف مفتوحة متوالية كلما تحققت فهم الزمان
الماضي لكن بشرط ان يكون تحققها في ضمن مادة موضوعة متصرف فيها فلا يرد
النقض بنحو جسق وحجر قوله كلمة في اصطلاح المنطقيين وفي عرف النحاة فعل قوله
والا اي وان لم يستقل في الدلالة فاداة في عرف المنطقيين وحرف عند النحاة
قوله وايضا مفعول مطلق لفعل محذوف اي آض ايضا اي رجع
رجوعا وفيه اشارة الى ان هذه القسمة ايضا لمطلق المفرد لا للاسم



ان اتحد معناه فمع تشخصه وضعا علم وبدونه متواطئ

وفيه بحث فانه يقتضي ان يكون الفعل والحرف اذا كانا متحدي المعنى داخلين في العلم والمتواطي والمشكك مع انهم لا يسمونهما بهذه الاسامي بل التحقيق في موضعه ان معناهما لا يتصف بالكلية والجزئية فتأمل فيه قوله ان اتحد معناه

قوله فمع تشخصه اي جزئيته قوله وضعا اي بحسب الوضع دون الاستعمال فان لم يكن بالكلية

الا صالح تشخصه اي الاستعمال كاسماء الاشارة على راي المتقدمين لا يسمى علما

البيان تعريف العلم والمتواطي من التصورات

ان تساوت افراده ومشكك ان تفاوتت باولية او اولوية

وههنا كلام وهو ان المراد بالمعنى فى هذا التقسيم اما الموضوع له تحقيقا او ما استعمل

فيه اللفظ سواء وضع اللفظ له تحقيقا او تاويلا فعلى الاول لا يصح عد الحقيقة والمجاز من

كما فى الحقيقة ١٢

اقسام متكثر المعنى وعلى الثانى يدخل نحو اسماء الاشارة على مذهب المصنف فى متكثر

اذ المعنى لا كثرة المعنى الا ان يتعدد المفهوم من اللفظ عند تعدد الاستعمال ١٢

المعنى ويخرج عن متحد المعنى فلا حاجة فى اخراجها الى التقييد بقوله وضعا قوله ان تساوت

اى يكون صدق هذا المعنى الكلى على تلك الافراد على السوية قوله ان تفاوتت اى يكون

صدق هذا المفهوم على بعض افراده مقدما على صدقه على بعض آخر

بالعلية ويكون صدقه على بعض اولى وانسب من صدقه على البعض آخر

البيان فى تعريف المشترك والمشكك من التصورات

وان كثر فان وضع لكل فمشترك والا فان اشتهر في الثاني فمنقول ينسب الى الناقل والا فحقيقة ومجاز

وغرضه بقوله ان تفاوتت بالاولية والاولوية والشدة ان التشكيك لا ينحصر فيما اذا كان يكون بالزيادة والنقصان او بالشدة والضعف قوله وان كثر اي النقصان كثر معناه المستعمل هو فيه فلا يخلوا اما ان يكون موضوعا لكل واحد من تلك المعاني ابتداء بوضع على حدة او لا يكون كذلك فالاول يسمى مشتركا كالعين للباصرة والذهب والذات والركبة وعلى الثاني فلا يخلو اما ان يكون اللفظ موضوعا لاحد منها

التصورات من المفرد منقول وحقيقة ومجاز

فصل

اذا المفرد قسم من اللفظ الموضوع ثم اذا استعمل في معنى آخر فان اشتهر في الثاني وترك استعماله في المعنى الاول بحيث يتبادر منه الثاني اذا اطلق مجردا عن القرائن فهذا يسمى منقولا وان لم يشتهر في الثاني ولم يهجر الاول بل يستعمل تارة في الاول واخرى في الثاني فان استعمل في الاول الذي هو الموضوع له يسمى اللفظ حقيقة وان استعمل في الثاني الذي هو غير الموضوع له يسمى مجازا ثم اعلم ان المنقول لا بد له من ناقل عن المعنى الاول المنقول عنه الى المعنى الثاني المنقول اليه فذلك الناقل اما اهل الشرع او اهل العرف العام او اهل الاصطلاح الخاص كالنحوي مثلا فعلى الاول يسمى منقولا شرعيا وعلى الثاني عرفيا وعلى الثالث اصطلاحيا والى هذا اشار بقوله نسبة الى الناقل

التصورات
من المفرد منقول
وحقيقة ومجاز

التصورات الكلي والجزئي وتعريفهما واقسام الكلي

المفهوم ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فجزئي والا فكلي امتنعت افراده او امكنت ولم يوجد او وجد الواحد فقط

قوله المفهوم اي ما حصل في العقل واعلم ان ما يستفاد من اللفظ باعتبار انه فهم منه يسمى مفهوما وباعتبار انه قصد منه يسمى معنى وباعتبار ان اللفظ دال عليه يسمى مدلولا قوله فرض صدقه الفرض هنا بمعنى تجويز العقل لا التقدير فانه لا يستحيل تقدير صدق الجزئي على كثيرين قوله امتنعت افراده كشريك الباري قوله او امكنت اي لم يمتنع افراده فيشتمل الواجب والممكن الخاص بها قوله ولم يوجد كالعنقاء

مع امكان التغير او امتناعه او الكثير مع التناهي

او عدمه **فصل** الكليان ان تفارقا كليا فمتباينان

قوله مع امكان الغير كالشمس قوله او امتناعه كمفهوم الواجب الوجود قوله مع

التناهي كالكواكب السبع السيارة قوله او عدمه كمعلومات البارى تعالى والنفس الناطقة

هي القمر وعطارد والزهرة والشمس والمريخ والمشترى وزحل ١٢

على مذهب الحكماء قوله الكليان آه اى كل كليين آه لابد من ان يتحقق بينهما احدى

النسب الاربع التباين الكلي والتساوي والعموم المطلق والعموم من وجه لانهما

اما ان لا يصدق شيء منهما على شيء مما صدق عليه الآخر او يصدق فعلى الاول متباينان كالانسان والحجر

والا فان تصادقا كليا من الجانبين فمتساويان

وعلى الثاني فاما ان لا يكون بينهما صدق كلي من جانب اصلا او يكون فعلى الاول فهما اعم

واخص من وجه كالحيوان والابيض وعلى الثاني فاما ان يكون الصدق الكلي

من الجانبين او من جانب واحد فعلى الاول فهما متساويان كالانسان والناطق وعلى الثاني

فهما اعم واخص مطلقا كالحيوان والانسان فرجع التساوي الى موجبتين كليتين

التصورات النسب

بين الكليات

ونقیضاهما کذلک

نحو کل انسان ناطق وکل ناطق انسان ومرجع التباین الی سالبتین کلیتین نحو لا شیء من الانسان بحجر ولا شیء من الحجر بانسان ومرجع العموم والخصوص مطلقا الی موجبة کلیة موضوعها الاخص ومحمولها الاعم وسالبة جزئیة موضوعها الاعم ومحمولها الاخص نحو کل انسان حیوان وبعض الحیوان لیس بانسان ومرجع العموم والخصوص من وجه الی موجبة جزئیة وسالبتین جزئیتین نحو بعض الحیوان ابیض وبعض الحیوان لیس بابیض وبعض الابیض لیس بحیوان قوله ونقیضاهما کذلک

التصورات
النسب بین نقیضی المتساویین والمتباینین

او من جانب واحد فاعم واخص مطلقا ونقيضاهما

يعني ان نقيضي المتساويين ايضا متساويان اي كل ما صدق عليه احد النقيضين صدق عليه نقيض الآخر اذ لو صدق احدهما بدون الآخر لصدق مع عين الآخر ضرورة استحالة ارتفاع النقيضين فيصدق عين الآخر بدون عين الاول لامتناع اجتماع النقيضين وهذا يرفع التساوي بين العينين مثلا لو صدق اللاانسان على شئ ولم يصدق عليه اللاناطق لصدق عليه الناطق فيصدق الناطق ههنا بدون الانسان هذا خلف قوله ونقيضاهما بالعكس اي نقيض الاعم والاخص مطلقا اعم واخص مطلقا لكن بعكس العينين فنقيض الاعم اخص

بالعكس

ونقيض الاخص اعم يعني كل ما صدق عليه نقيض الاعم صدق عليه نقيض الاخص وليس كل ما صدق عليه نقيض الاخص صدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه لو صدق نقيض الاعم على شئ بدون نقيض الاخص لصدق مع عين الاخص فيصدق عين الاخص بدون عين الاعم هف مثلا لو صدق اللاحيوان على شئ بدون اللاانسان لصدق عليه الانسان لانه لو لم يصدق عليه الانسان لزم ارتفاع النقيضين ويمتنع هناك صدق الحيوان لاستحالة اجتماع النقيضين فيصدق الانسان بدون الحيوان واما الثاني فلانه بعد ما ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص لو كان كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين فيكون نقيضاهما اي العينان متساويين

التصورات
النسب بين
الكليات

والا فمن وجه وبين نقيضيهما تباين جزئي

لما مر وقد كان العينان اعم واخص مطلقا هف قوله والا فمن وجه اي وان لم يتصادقا كليا من جانبين ولا من جانب احد فمن وجه قوله تباين جزئي التباين الجزئي هو صدق كل من الكليين بدون الآخر في الجملة فان صدقا معا ايضا كان بينهما عموم من وجه وان لم يتصادقا معا اصلا كان بينهما تباين كلي فالتباين الجزئي يتحقق في ضمن العموم من وجه وفي ضمن التباين الكلي ايضا ثم ان الامرين اللذين بينهما عموم من وجه قد يكون بين نقيضهما ايضا العموم من وجه كالحيوان والابيض فان بين نقيضيهما وهما اللاحيوان واللاابيض ايضا عموما من وجه وقد يكون بين نقيضيهما تباين كلي كالحيوان واللاانسان فان بينهما عموما من وجه وبين نقيضيهما وهما اللاحيوان والانسان مباينة كلية فلهذا قالوا ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه تباينا

التصور
النسبة بين نقيض الاعم والاخص من وجه

كالمتباينين

جزئيا لا العموم من وجه فقط ولا التباين الكلي فقط قوله كالمتباينين اي

كما ان بين نقيضي الاعم والاخص من وجه مباينة جزئية كذلك بين نقيضي

المتباينين تباين جزئي فانه لما صدق كل من العينين مع نقيض الآخر صدق

كل من النقيضين مع عين الآخر فصدق كل من النقيضين بدون الآخر

في الجملة وهو التباين الجزئي ثم انه قد يتحقق في ضمن التباين الكلي كالموجود والمعدوم

فان بين نقيضيهما اعني اللاموجود واللامعدوم ايضا تباينا كليا وقد يتحقق

التصورات في النسبتين المتباينين

وقد يقال الجزئي للاخص من الشئ وهو اعم

في ضمن العموم من وجه كالانسان والحجر فان بين نقيضيهما وهما اللاانسان واللاحجر عموما
من وجه فلذا اما لوان بين نقيضيهما مباينة جزئية حتى يصح في الكل هذا واعلم
ايضا ان المص اخر ذكر نقيضي المتباينين بوجهين الاول قصد الاختصار
بقياسه على نقيض الاعم والاخص من وجه الثاني ان تصور التباين
الجزئي من حيث انه مجرد عن خصوص فرديه موقوف على تصور فرديه اللذين هما
العموم من وجه والتباين الكلي فيقبل ذكر فرديه كليهما لا يتاتى ذكره قوله وقد يقال الجزئي
اه يعني ان لفظ الجزئي كما يطلق على المفهوم الذي يمتنع ان يجوز العقل
صدقه على كثيرين كذلك يطلق على الاخص من شئ ويسمى الاول بالجزئي الحقيقي

التصور المعنى الثاني للجزئي

التصورات
فی بحث الجنس الحقیقی والاضافی

و علی الثانی بالاضافی والجزئی بالمعنی الثانی اعم منه بالمعنی الاول اذ کل جزئی حقیقی فهو
مندرج تحت مفهوم عام واقله المفهوم والشیء والامر ولا عکس اذ الجزئی الاضافی قد یکون
کلیا کالانسان بالنسبة الی الحیوان وذلک ان تحمل قوله وهو اعم علی جواب
سوال مقدر کان قائلا یقول الاخص علی ما علم سابقا هو الکلی الذی
یصدق علیه کلی آخر صدقا کلیا ولا یصدق هو علی ذلک الآخر کذلک

والكليات خمس

والجزئي الاضافي لا يلزم ان يكون كليا بل قد يكون جزئيا حقيقيا فتفسير الجزئي الاضافي بالاخص بهذا المعنى تفسير بالاخص فاجاب بقوله وهو اعم اى الاخص المذكور ههنا اعم من المعلوم سابقا ومنه ليعلم ان الجزئي بهذا المعنى اعم من الجزئي الحقيقي فيعلم بيان النسبة التزاما وهذا من فوائد بعض مشايخنا طاب الله ثراه قوله الكليات خمس اى الكليات التي لها افراد بحسب نفس الامر في الذهن او في الخارج منحصرة في خمسة انواع

التصورات في الكليات الخمس

الاول الجنس

واما الكليات الفرضية التي لا مصداق لها خارجا ولا ذهنا فلا يتعلق بالبحث عنها غرض يعتد به ثم الكلي ان نسب الى افراده المحققة في نفس الامر فاما ان يكون عين حقيقة تلك الافراد وهو النوع او جزء حقيقتها فان كان تمام المشترك بين شيء منها وبين بعض آخر فهو الجنس والا فهو الفصل ويقال لهذه الثلثة ذاتيات او خارجا عنها وهو العرضي فاما ان يختص بافراد حقيقة واحدة او لا يختص فالاول هو الخاصة والثاني هو العرض العام

التصورات
في معنى الجنس

وهو المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو فان كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب كالحيوان والا فبعيد كالجسم النامي

[illegible] انحصار الكليات في الخمس قوله المقول اي المحمول قوله في جواب ما هو

اعلم ان ما هو سؤال عن تمام الحقيقة فان اقتصر في السؤال على ذكر امر واحد كان السؤال عن تمام الماهية المختصة به فيقع النوع في الجواب ان كان المذكور امرا شخصيا او الحد التام ان كان المذكور حقيقة كلية وان جمع في السؤال بين امور كان السؤال عن تمام الماهية المشتركة بين تلك الامور ان كانت متفقة الحقيقة كان السؤال عن تمام الحقيقة المتفقة المتحدة في تلك الامور فيقع النوع ايضا في الجواب وان كانت مختلفة الحقيقة كان السؤال عن تمام الحقيقة المشتركة بين تلك الحقائق المختلفة

الثاني النوع وهو المقول على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو

وقد عرفت أن تمام الذاتي المشترك بين الحقائق المختلفة هو الجنس فيقع الجنس في الجواب فالجنس لا بد أن يقع جوابا عن الماهية وعن بعض الحقائق المختلفة المشاركة إياها في ذلك الجنس فإن كان مع ذلك جوابا عن الماهية وعن كل واحدة من الماهيات المختلفة المشاركة لها في ذلك الجنس فالجنس قريب كالحيوان حيث يقع جوابا للسؤال عن الانسان وعن كل ما يشاركه في الماهية الحيوانية وإن لم يقع جوابا عن الماهية وعن كل ما يشاركها في ذلك الجنس فبعيد كالجسم



وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو ويختص باسم الاضافي كالاول بالحقيقي

حيث يقع جوابا عن السؤال بما الانسان والحجر ولا يقع جوابا عن السؤال بما الانسان والشجر والفرس مثلا قوله الماهية يقال على الماهية المقول في جواب ما هو فلا يكون الا كليا ذاتيا لما تحته لا جزئيا ولا عرضيا فالشخص كزيد والصنف كالرومي مثلا خارجان عنها فالنوع الاضافي قد لا يكون نوعا حقيقيا مندرجا تحت جنس كالانسان تحت الحيوان او جنسا مندرجا تحت جنس آخر كالحيوان تحت الجسم النامي

التصورات في المعنى الثاني للنوع

وبينهما عموم من وجه لتصادقهما على الانسان وتفارقهما في الحيوان والنقطة

أي الأول لتصادق النوع الحقيقي والإضافي في الإنسان وتحقق الإضافي بدون الحقيقي في الحيوان وتحقق الحقيقي بدون الإضافي فيما اذا كان النوع بسيطا لا جزء له حتى يكون جنسا وقد مثّل بالنقطة وفيه مناقشة وبالجملة فالنسبة بينهما هي العموم من وجه قوله والنقطة النقطة طرف الخط والخط طرف السطح والسطح طرف الجسم فالسطح غير منقسم في العمق والخط غير منقسم في العرض والعمق والنقطة غير منقسمة في الطول والعرض والعمق فهي عرض لا تقبل القسمة اصلا واذا لم تقبل القسمة اصلا لم يكن لها جزء فلا يكون لها جنس

ثم الاجناس قد يترتب متصاعدة الى العالي

وفيه نظر فان هذا يدل على انه لا جزء لها في الخارج والجنس ليس جزءا خارجيا بل هو من الاجزاء العقلية فجاز ان يكون للنقطة جزء عقلي وهو جنس لها وان لم يكن لها جزء في الخارج قوله يترتب متصاعدة بان يكون الترقي من الخاص الى العام



كالجوهر ويسمى جنس الاجناس والانواع متنازلة الى السافل ويسمى نوع الانواع وما بينهما متوسطات

وذلك لان جنس الجنس يكون اعم من الجنس هكذا الى جنس لا جنس فوقه وهذا هو العالي وجنس الاجناس كالجوهر **قوله متنازلة** بان يكون التنزل من العام الى الخاص وذلك لان نوع النوع يكون اخص من النوع وهكذا الى ان ينتهي الى نوع لا نوع تحته وهو السافل ونوع الانواع كالانسان **قوله ما بينهما متوسطات** اي ما بين العالي والسافل في سلسلتي الانواع والاجناس يسمى متوسطات فما بين الجنس العالي والجنس السافل اجناس متوسطة وما بين النوع العالي والنوع السافل انواع متوسطة هذا ان رجع الضمير الى المجرد العالي والسافل وان رجع الى الجنس العالي

التصورات في النوع السافل والعالي

الثالث الفصل وهو المقول على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته

والنوع السافل المذكورين صريحاً كان المعنى ان ما بين الجنس العالي والنوع السافل متوسطات
اما جنس متوسط فقط كالنوع العالي او نوع متوسط فقط كالجنس السافل
وجنس متوسط ونوع متوسط معاً كالجسم النامي ثم اعلم ان المصنف
لم يتعرض للجنس المفرد والنوع المفرد اما الاول فلعدم كونهما فيما نحن بصدده لعدم كونهما
داخلاً في سلسلة الترتيب واما الثاني فلعدم تيقن وجودهما قوله اي شيء اعلم
ان كلمة اي موضوعة ليطلب بها ما يميز الشيء عما يشاركه فيما اضيف اليه
هذه الكلمة مثلاً اذا ابصرت شبحاً من بعيد وتيقنت انه حيوان لكن ترددت في انه انسان او فرس او غيرهما تقول
اي حيوان هذا فيجاب بما يخصصه ويميزه عن مشاركاته في الحيوانية اذا عرفت هذا فنقول اذا قلنا الانسان اي شيء هو في ذاته

اي المعنى الذي وضع له كلمة اي ١٢

كان المطلوب ذاتيا من ذاتيات الانسان يميزه عما يشاركه في الشيئية فيصح ان يجاب
بانه حيوان ناطق كما يصح ان يجاب بانه ناطق فيلزم صحة وقوع الحد في جواب
اي شيء هو في ذاته وايضا يلزم ان لايكون تعريف الفصل بالصادق على الحد
وهذا مما استشكله الامام الرازي في هذا المقام واجاب صاحب المحاكمات بان معنى
اي وان كان بحسب اللغة يطلب المميز مطلقا لكن ارباب المعقول اصطلحوا على انه يطلب
به مميزا لايكون مقولا في جواب ما هو وبهذا يخرج الحد والجنس ايضا وللمحقق الطوسي ههنا مسلك آخر
ادق واتقن وهو انا لانسأل عن الفصل الا بعد ان نعلم ان للشيء جنسا بناء على ان ما لا جنس له لا فصل له واذا علمنا
ان للشيء الجنس فنطلب ما يميزه عن مشاركاته في ذلك الجنس فنقول الانسان اي حيوان هو في ذاته

فان ميزه عن المشاركات فى الجنس القريب فقريب والا فبعيد واذا نسب الى مايميزه فمقوم

فتعين الجواب بالناطق لا غير فكلمة شئ فى التعريف كناية عن الجنس المعلوم الذى يطلب ما يميز الشئ عن مشاركاته فى ذلك الجنس فح يندفع الاشكال بحذافيره

قوله فقريب كالناطق بالنسبة الى الانسان حيث يميزه عن المشاركات فى جنسه القريب وهو الحيوان **قوله** فبعيد كالحساس بالنسبة الى الانسان حيث يميزه عن المشاركات فى الجنس البعيد وهو الجسم النامى **قوله** واذا نسب آه الفصل له نسبة الى الماهية التى هو فصل مميز لها ونسبة الى الجنس الذى يميز الماهية عنه من بين افراده

التصورات
فى الفصل القريب
والبعيد مقوم

والى ما يميز عن قسيم والمقوم للعالى مقوم للسافل

فهو بالاعتبار الاول يسمى مقوما لانه جزء للماهية ومحصل لها وبالاعتبار الثانى يسمى مقسما لانه

بانضمامه الى هذا الجنس وجودا يحصل قسما وعدما يحصل قسما آخر كما ترى فى تقسيم الحيوان الى

الحيوان الناطق والحيوان الغير الناطق قوله والمقوم للعالى اللام للاستغراق اى كل فصل

مقوم للعالى فهو فصل مقوم للسافل لان مقوم العالى جزء للعالى والعالى جزء للسافل

وجزء الجزء جزء فمقوم العالى جزء للسافل ثم انه يميز السافل عن كل ما يميز العالى عنه فيكون

جزأ مميزا له وهو المعنى بالمقوم وليعلم ان المراد بالعالى ههنا كل جنس او نوع يكون فوق

آخر سواء كان فوقه آخر او لم يكن وكذا المراد بالسافل كل جنس او نوع يكون تحت آخر

التصورات
فى بحث ما تقسم

ولا عكس والمقسم بالعكس الرابع الخاصة وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط

سواء كان تحته آخر او لم يكن حتى ان الجنس المتوسط عال بالنسبة الى ما تحته وسافل بالنسبة الى ما فوقه قوله ولا عكس اى كليا بمعنى انه ليس كل مقوم للسافل مقوما للعالي فان الناطق مقوم للسافل الذى هو الانسان وليس مقوما للعالي الذى هو الحيوان قوله والمقسم بالعكس اى كل قسم للسافل مقسم للعالي ولا عكس اى كليا اما الاول فلان السافل قسم من العالي فكل فصل حصل للسافل قسما فقد حصل للعالي قسما لان قسم القسم قسم واما الثاني فلان الحساس مثلا مقسم للعالي الذى هو الجسم النامي وليس مقسما للسافل الذى هو الحيوان قوله وهو الخارج اى الكلي الخارج فان المقسم معتبر في جميع مفهومات الاقسام واعلم ان الخاصة تنقسم الى خاصة شاملة لجميع افراد ما هي خاصة له كالكاتب بالقوة للانسان والى غير شاملة لجميع افراده كالكاتب بالفعل للانسان ثم

التصورات

في تعريف العرض وتقسيمه

او عرض لافراده فعرض لازم او مفارق قوله | فالاول هو الاول والثاني هو الثاني

الخامس العرض العام وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها

وكل منهما ان امتنع انفكاكه عن الشيء فلازم بالنظر الى الماهية او الوجود

نوعية او جنسية فالاول خاصة النوع والثاني خاصة الجنس فالماشي خاصة للحيوان و

عرض عام للانسان فافهم قوله وعلى غيرها كالماشي فانه يقال على حقيقة الانسان

وعلى غيرها من الحقائق الحيوانية قوله وكل منهما اي كل واحد من الخاصة والعرض

العام وبالجملة الكلي الذي هو عرض لافراده اما لازم واما مفارق اذ لا يخلو اما ان

يستحيل انفكاكه عن معروضه اولا فالاول هو الاول والثاني هو الثاني ثم اللازم

ينقسم بتقسيمين احدهما انه اي اللازم الشيء اما لازم له بالنظر الى نفس الماهية مع قطع النظر

بيّن يلزم تصوره من تصور الملزوم او من تصورهما الجزم باللزوم وغير بيّن بخلافه

عن خصوص وجوده في الخارج وفي الذهن وذلك بان يكون الشيء بحيث كلما تحقق في الذهن او في الخارج كان هذا اللازم ثابتا له واما لازم له بالنظر الى وجوده اي الى خصوص وجوده الخارجي والذهني فهذا القسم بالحقيقة قسمان فاقسام اللازم بهذا التقسيم ثلثة لازم الماهية كزوجية الاربعة ولازم الوجود الخارجي كاحراق النار ولازم الوجود الذهني ككون حقيقة الانسان كلية وهذا القسم يسمى معقولا ثانيا ايضا والثاني ان اللازم اما بين او غير بين والبين له معنيان احدهما اللازم الذي يلزم تصوره من تصور الملزوم كما يلزم تصور البصر من تصور العمى وهذا يقال له البين بالمعنى الاخص وح فغير البين هو اللازم الذي لا يلزم تصوره من تصور الملزوم كالكتابة بالقوة للانسان والثاني من معنيي البين هو اللازم الذي يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كزوجية الاربعة

التصور في البين وغير البين

خاتمة

والا فعرض مفارق يدوم او يزول بسرعة او بطوء

مفهوم الكلي يسمى كليا منطقيا ومعروضه طبعيا

فان العقل بعد تصور الاربعة والزوجية ونسبة الزوجية اليها يحكم جزما بان الزوجية لازمة لها وذلك يقال له البين بالمعنى الاعم وح فغير البين هو اللازم الذي لا يلزم من تصوره مع تصور الملزوم والنسبة بينهما الجزم باللزوم كالحدوث للعالم فهذا التقسيم الثاني بالحقيقة تقسيمان لان

فانا تصورنا الحدوث والعالم والنسبة بينهما لا يكفي للجزم باللزوم بينهما بل نحتاج نحو الى الوسط

القسمين الحاصلين على كل تقدير انما يسميان بالبين وغير البين قوله يدوم كحركة الفلك فانها دائمة للفلك والم يمتنع انفكاكها عنه بالنظر الى ذاته قوله بسرعة كحمرة الخجل وصفرة الوجل قوله وبطوء كالشباب قوله مفهوم الكلي اي يطلق عليه لفظ الكلي يعني المفهوم الذي لا يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى كليا منطقيا فان المنطقي يقصد من الكلي هذا المعنى قوله ومعروضه اي ما يصدق عليه المفهوم كالانسان والحيوان يسمى كليا طبعيا لوجوده في الطبائع يعني في الخارج على ما سيجي

التصور في الكلي المنطقي والطبيعي

ما يصدق عليه مفهوم الكلي موجود في الطبائع

والمجموع عقليا وكذا الانواع الخمسة

قوله والمجموع المركب من العارض والمعروض كالانسان الكلي والحيوان الكلي يسمى كليا عقليا اذ لا وجود له الا في العقل قوله وكذا الانواع الخمسة يعني كما ان الكلي يكون منطقيا وطبيعيا وعقليا كذلك الانواع الخمسة يعني الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام تجري في كل منها هذه الاعتبارات الثلثة مثلا مفهوم النوع اعني الكلي المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو يسمى نوعا منطقيا ومعروضه كالانسان والفرس نوعا طبيعيا والمجموع العارض والمعروض كالانسان النوع نوعا عقليا وعلى هذا فقس البواقي بل الاعتبارات الثلثة تجري في الجزئي ايضا فانا اذا قلنا زيد جزئي فمفهوم الجزئي اعني ما يمتنع فرض صدقه على كثيرين يسمى جزئيا منطقيا ومعروضه اعني زيدا يسمى جزئيا طبيعيا والمجموع اعني زيد الجزئي يسمى جزئيا عقليا

التصورات
الكليات
خمس

والحق ان وجود الطبعي بمعنى وجود اشخاصه

قوله والحق ان وجود الطبعي بمعنى وجود اشخاصه لا يشك في ان الكلي المنطقي غير موجود في الخارج فان الكلية انما تعرض المفهومات في العقل ولذا كانت من المعقولات الثانية وكذا في ان العقلي غير موجود فيه فان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل وانما النزاع في ان الطبعي كالانسان من حيث هو انسان الذي تعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج في ضمن افراده ام لا بل ليس الموجود فيه الا الافراد الاول مذهب جمهور الحكماء والثاني مذهب بعض المتاخرين ومنهم المصنف رح فلذا قال الحق هو الثاني وذلك لانه لو وجد في الخارج تحقق في ضمن افراده لزم اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة او وجود الشيء الواحد في الامكنة المتعددة فمعنى وجود الطبعي هو ان افراده موجودة فيه تامل وتحقيق الحق في حواشي التجريد فانظر فيها

البحث في وجوب الكلي الطبعي من التصورات

لان بعض الحيوان بتقدير ان الحيوان بعضه الفرس صغرى وما بعضه الفرس لا يميز الانسان عن جميع ما عداه كبرى نتيجته ان الحيوان لا يميز الانسان عن جميع ما عداه ١٢

التصورات
المعرف و
شرائطه

فصل معرف الشئ ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا واجلى فلا يصح بالاعم والاخص والمساوي معرفة وجهالة والاخفى

قوله معرف الشئ بعد الفراغ من بيان ما يتركب منه المعرف شرع في البحث عنه وقد علمت ان المقصود بالذات في هذا الفن هو البحث عنه وعن الحجة وعرّفه بانه ما يحمل على الشئ اي المعرف ليفيد تصور ذلك الشئ اما بكنهه او بوجه يمتاز عن جميع ما عداه ولهذا لم يجز ان يكون اعم مطلقا لان الاعم لا يفيد شيئا منهما كالحيوان في تعريف الانسان فان الحيوان ليس كنه الانسان لان حقيقة الانسان هو الحيوان مع الناطق وايضا لا يميز الانسان عن جميع ما عداه لان بعض الحيوان هو الفرس وكذا الحال في الاعم من وجه كالابيض واما الاخص مطلقا فهو وان جاز ان يفيد تصوره تصور الاعم بالكنه

والحق ان وجود الطبعي بمعنى وجود اشخاصه

قوله والحق ان وجود الطبعي بمعنى وجود اشخاصه اقول لا شك في ان الكلي المنطقي غير موجود في الخارج فان الكلية انما تعرض للمفهومات في العقل ولذا كانت من المعقولات الثانية وكذا في ان العقلي غير موجود فيه فان انتفاء الجزء يستلزم انتفاء الكل انما النزاع في ان الطبعي كالانسان من حيث هو انسان الذي تعرضه الكلية في العقل هل هو موجود في الخارج في ضمن افراده ام لا بل الموجود فيه الافراد فالاول مذهب جمهور الحكماء والثاني مذهب بعض المتأخرين ومنهم المصنف ولذا قال الحق هو الثاني وذلك لانه لو وجد في الخارج في ضمن افراده لزم اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة ولزم وجود الشيء الواحد في الامكنة المتعددة وحق التحقيق في وجود الطبعي هو ان افراده موجودة فيه تأمل تحقيق الحق في حواشي التجريد فانظر فيها

البحث في وجود الكلي الطبعي من التصورات

لان بعض الحيوان بتقدير ان الحيوان لبعضه الفرس صغرى وما لبعضه الفرس لا يميز الانسان عن جميع ما عداه كبرى نتيجة ان الحيوان لا يميز الانسان عن جميع ما عداه ١٢ قوله وكذا الحال في

فصل معرف الشيء ما يقال عليه لافادة تصوره ويشترط ان يكون مساويا او اجلى فلا يصح بالاعم والاخص والمساوي معرفة وجهالة والاخفى

قوله معرف الشيء بعد الفراغ من بيان ما يتركب منه المعرف شرع في البحث عنه وقد علمت ان المقصود بالذات في هذا الفن هو البحث عنه وعن الحجة وعرفه بانه ما يحمل على الشيء اي المعرف ليفيد تصور هذا الشيء اما بكنهه او بوجه يمتاز عن جميع ما عداه ولهذا لم يجز ان يكون اعم مطلقا لان الاعم لا يفيد شيئا منهما كالحيوان في تعريف الانسان فان الحيوان ليس كنه الانسان لان حقيقة الانسان هو الحيوان مع الناطق ايضا لا يميز الانسان عن جميع ما عداه لان بعض الحيوان هو الفرس وكذا الحال في الاعم من وجه واما الاخص اعني مطلقا فهو وان جاز ان يفيد تصوره تصور الاعم بالكنه

التصورات
المعرف و شرائطه

والتعريف بالفصل القريب حد وبالخاصة رسم فان كان مع الجنس القريب فتام والا فناقص

تعريف الحد والرسم وتقسيمهما من التصورات

او بوجه يمتاز عما عداه كما اذا تصورت الانسان بانه حيوان ناطق فقد تصورت الحيوان في ضمن الانسان باحد الوجهين لكن لما كان الاخص اقل وجودا في العقل واخفى في نظره وشان المعرف ان يكون اعرف من المعرف لم يجز ان يكون اخص ايضا وقد علم من تعريف المعرف بما يحمل على الشئ انه لا يجوز ان يكون مباينا للمعرف فتعين ان يكون مساويا له ثم ينبغي ان يكون اعرف من المعرف في نظر العقل لانه معلوم موصل الى تصور مجهول مع المعرف لا اخفى ولا مساويا في الخفاء والظهور قوله بالفصل القريب حد التعريف لا بد له ان يشتمل على امر مختص بالمعرف يساويه بناء على ما سبق من اشتراط المساواة فهذا الامر ان كان فصلا قريبا وان كان عرضيا كان خاصة لا محالة فالمعرف على الاول يسمى حدا وعلى الثاني رسما

ولم يعتبروا بالعرض العام

ثم كل منهما ان اشتمل على الجنس القريب يسمى حداً تاماً ورسماً تاماً وان لم يشتمل على الجنس القريب سواء اشتمل على الجنس البعيد او كان هناك فصل قريب وحده او خاصة وحدها يسمى حداً ناقصاً ورسماً ناقصاً هذا تحصيل كلامهم وفيه مباحث لا يسعها المقام قوله ولم يعتبروا بالعرض العام قالوا الغرض من التعريف اما الاطلاع على كنه المعرف او امتيازه عن جميع ما عداه والعرض العام لا يفيد شيئاً منهما فلذا لم يعتبروه في مقام التعريف والظاهر ان غرضهم من ذلك انه لم يعتبروه انفراداً واما التعريف بمجموع امور كل واحد منها عرض عام للمعرف لكن المجموع يخصه كتعريف الانسان بماش مستقيم القامة مثلاً وتعريف الخفاش بالطائر الولود فهو تعريف بخاصة مركبة معتبرة عندهم كما صرح به بعض المتاخرين

المعرف من التصورات

وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم كاللفظي وهو ما يقصد به

قوله وقد اجيز في الناقص ان يكون اعم هذا اشارة الى ما اجازه المتقدمون حيث حققوا انه يجوز التعريف بالذاتي الاعم كتعريف الانسان بالحيوان فيكون حدا ناقصا وبالعرض الاعم كتعريفه بالماشي فيكون رسما ناقصا بل جوزوا التعريف بالعرض الاخص ايضا كتعريف الحيوان بالضاحك لكن المصنف لم يعتد به لزعمه انه تعريف بالاخفى وهو غير جائز اصلا قوله كاللفظي اي كما اجيز في التعريف اللفظي ان يكون اعم كقولهم السعدانة نبت

المبحث في شرائط الناقص من التصورات

تفسير لمدلول اللفظ

فصل في التصديقات

القضية قول يحتمل الصدق والكذب فان كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه فحملية موجبة أو سالبة ويسمى المحكوم عليه موضوعا

قوله تفسير لمدلول اللفظ اي تعيين مسمى اللفظ من بين المعاني المخزونة في الخاطر فليس تحصيل مجهول من معلوم كما في المعرف الحقيقي فافهم قوله القضية قول القول في عرف اهل المنطق المركب سواء كان مركبا معقولا او ملفوظا فالتعريف يشمل القضية المعقولة والملفوظة قوله يحتمل الصدق والكذب الصدق هو المطابقة للواقع والكذب هو اللامطابقة له وهذا المعنى لا يتوقف معرفته على معرفة الخبر والقضية فلا دور قوله موضوعا لانه وضع وعين ليحكم عليه

البحث في تعريف القضية الحملية وطرفيها من التصديقات

البحث في تعريف المحكوم به والرابطة من التصديقات

والمحكوم به محمولا والدال على النسبة رابطة وقد استعير لها هو

قوله محمولا لانه امر حمل على الموضوع قوله والدال على النسبة رابطة اي اللفظ المذكور في القضية الملفوظة التي تدل على النسبة الحكمية يسمى رابطة تسمية الدال باسم المدلول فان الرابطة حقيقة هي النسبة الحكمية وفي قوله والدال على النسبة اشارة الى ان الرابطة اداة لدلالتها على النسبة التي هي معنى حرفي غير مستقل واعلم ان الرابطة قد تذكر في القضية وقد تحذف فالقضية على الاول تسمى ثلاثية وعلى الثاني ثنائية قوله وقد استعير لها هو واعلم ان الرابطة تنقسم الى زمانية تدل على اقتران النسبة الحكمية باحد الازمنة الثلثة وغير زمانية بخلاف ذلك وذكر الفارابي ان الحكمة الفلسفية لما نقلت من اللغة اليونانية الى العربية وجد القوم ان الرابطة

اي المنسوبة الى الفلسفة وهي معربة فيلاسوفا اي محب الحكمة ١٢ منه

الزمانية في اللغة العربية هي الافعال الناقصة ولكن لم يجدوا في تلك اللغة رابطة غير زمانية تقوم مقام هست في الفارسية واستين في اليونانية فاستعاروا

والا فشرطية ويسمى الجزء الاول

للرابطة الغير الزمانية لفظة هو وهي ونحوهما مع كونهما في الاصل من سائر الادوات فهذا ما اشار المصنف اليه بقوله وقد استعير لها هو وقد لم يذكر للرابطة الغير الزمانية اسماً مشتقة من الافعال الناقصة نحو كان وموجود في قولنا زيد كان قائماً او الكبير موجود شاعراً **قوله** والا فشرطية اي وان لم يكن الحكم فيها بثبوت شيء لشيء ونفيه عنه فالقضية شرطية سواء كان الحكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى او نفي ذلك الثبوت او بمنافاة بين النسبتين او سلب تلك المنافاة فالاولى شرطية متصلة والثانية شرطية منفصلة

البحث في تعريف القضية الشرطية من التصديقات

مقدما والثانى تاليا والموضوع ان كان شخصا معينا سميت القضية شخصية ومخصوصة وان كان نفس الحقيقة فطبيعية والا فان بين كمية افراده كلا او بعضا فمحصورة كلية او جزئية وما به البيان سور والا فمهملة

واعلم ان حصر القضية فى الحملية والشرطية على ما قرره المصنف حقيقى دائر بين النفى والاثبات واما حصر الشرطية فى المتصلة والمنفصلة فاستقرائى قوله مقدما لتقدمه فى الذكر قوله تاليا لتلوه الجزء الاول قوله والموضوع هذا تقسيم للقضية الحملية باعتبار الموضوع ولذا اعتبر فى تسمية الاقسام حال الموضوع فيسمى ما موضوعه شخص شخصية وعلى هذا القياس ويحصل التقسيم ان الموضوع اما جزئى حقيقى كهذا الانسان او كلى وعلى الثانى فاما ان يكون الحكم على نفس حقيقة هذا الكلى وطبيعته من حيث هى هى او على افراده وعلى الثانى فاما ان يبين فيه افراد المحكوم عليه بان يبين ان الحكم على كلها او على بعضها او لا يبين ذلك بل يهمل فالاول شخصية والثانى طبيعية والثالث محصورة والرابع مهملة ثم المحصورة ان بين فيها ان الحكم على كل افراد الموضوع فكلية وان بين ان الحكم على بعض افراده فجزئية

المبحث
وطر فى الشرطية والشخصية والطبيعية والمحصورة

وتلازم الجزئية

وكل منها اما موجبة او سالبة ولابد في كل من تلك المحصورات الاربع من امر يبين كمية افراد الموضوع يسمى ذلك الامر بالسور اخذ من سور البلد اذ كما ان سور البلد محيط به كذلك هذا الامر محيط بما حكم عليه من افراد الموضوع فسور الموجبة الكلية هو كل ولام الاستغراق وما يفيد معناهما من اي لغة كانت وسور الموجبة الجزئية هو بعض وواحد وما يفيد مفادهما وسور السالبة الكلية لا شيء ولا واحد ونظائرهما وسور السالبة الجزئية ليس كل وليس بعض وبعض ليس وما يساويها **قوله وتلازم الجزئية** واعلم ان القضايا المعتبرة في العلوم هي المحصورات الاربع لا غير وذلك لان المهملة والجزئية متلازمتان اذ كلما صدق الحكم على افراد الموضوع في الجملة صدق على بعض افراده وبالعكس فالمهملة مندرجة تحت الجزئية والشخصية لا يبحث عنها بخصوصها

البحث في تلازم الجزئية والمهملة

ولا بد في الموجبة من وجود الموضوع اما محققا فهي الخارجية

او مقدرا فالحقيقية او ذهنا فالذهنية

فانه لا كمال في معرفة الجزئيات لتغيرها وعدم ثباتها بل انما بحث عنها في ضمن المحصورات التي يحكم فيها على الاشخاص اجمالا ولا في الطبيعية لا بحث عنها في العلوم اصلا فان الطبائع الكلية من حيث نفس مفهومها كما هو موضوع الطبيعية لا من حيث تحققها في ضمن الاشخاص غير موجودة في الخارج فالكمال في معرفة احوالها فانحصرت القضايا المعتبرة في المحصورات الاربع قوله ولا بد في الموجبة في صدقها من وجود الموضوع وذلك لان الحكم في الموجبة ثبوت شيء لشيء وثبوت شيء لشيء فرع ثبوت المثبت له اعني الموضوع فانما يصدق الحكم اذا كان الموضوع محققا موجودا اما في الخارج ان كان الحكم بثبوت المحمول له هناك او في الذهن كذلك ثم القضايا الحملية المعتبرة باعتبار وجود موضوعها ثلثة اقسام

البحث في تعريف القضية الحقيقية والذهنية والخارجية

وقد يجعل حرف السلب جزءا

لان الحكم فيها اما على الموضوع للوجود في الخارج محققا نحو كل انسان حيوان بمعنى ان كل انسان موجود في الخارج حيوان في الخارج واما على الموضوع الموجود في الخارج مقدرا نحو كل انسان حيوان بمعنى ان كل لو وجد في الخارج كان انسانا فهو على تقدير وجوده في الخارج حيوان وهذا الوجود المقدر انما اعتبروه في افراد الممكنة لا الممتنعة كافراد اللاشئ وشريك البارئ واما على الموضوع الموجود في الذهن كقولك شريك البارئ ممتنع بمعنى ان كل ما لو وجد في العقل وفرضه العقل شريك البارئ فهو موصوف في الذهن بالامتناع وهذا انما اعتبروه في المفهومات التي ليست لها افراد ممكنة التحقق في الخارج قوله حرف السلب كلا وليس وغيرهما مما يشاركهما في معنى السلب

اى يكون موجودا بالفعل ويكون الحكم مقصورا عليه ـ شيخ الاسلام ١٢

بل في الذهن الكلي وان كانت ههنا افراد ذهنية بالفرض والتقدير ـ ع ١٢

قوله فهو موصوف في الذهن بالامتناع مطلقا في نفس الامر فلا يرد ان بين الحكم

المبحث في تعريف المعدولة من التصديقات

المبحث في تعريف المعدولة والمحصلة والموجهة والمطلقة

من جزء فتسمى معدولة والا فمحصلة وقد يصرح بكيفية النسبة فموجهة وما به البيان جهة والا فمطلقة

قوله من جزء اي من الموضوع فقط او من المحمول فقط او منهما فالقضية على الاول تسمى معدولة الموضوع وعلى الثاني معدولة المحمول وعلى الثالث معدولة الطرفين **قوله** معدولة لان حرف السلب وضع لسلب النسبة فاذا استعمل الا في هذا المعنى كان معدولا عن معناه الاصلي فسميت القضية التي هذا الحرف جزء من جزئها معدولة تسمية الكل باسم الجزء والقضية التي لا يكون حرف السلب جزءا من شيء فيها تسمى محصلة **قوله** بكيفية النسبة اي نسبة المحمول الى الموضوع سواء كانت ايجابية او سلبية تكون لا محالة مكيفة في نفس الامر والواقع بكيفية مثل الضرورة او الدوام او الامكان او الامتناع او غير ذلك فتلك الكيفية الواقعة في نفس الامر تسمى مادة القضية

فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع موجودة فضرورية مطلقة او ما دام وصفه فمشروطة عامة او في وقت معين فوقتية مطلقة

ثم قد يصرح في القضية بان تلك النسبة مكيفة في نفس الامر بكيفية كذا فالقضية تسمى موجهة وقد لا يصرح بذلك فتسمى القضية مطلقة واللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة والصورة العقلية الدالة عليها في القضية المعقولة يسمى جهة القضية فان طابقت الجهة المادة صدقت القضية كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة والا كذبت كقولنا كل انسان حجر بالضرورة

قوله فان كان الحكم فيها بضرورة النسبة آه اي قد يكون الحكم في القضية الموجهة بان النسبة الثبوتية او السلبية ضرورية اي ممتنعة الانفكاك عن الموضوع على اربعة اوجه الاول انها ضرورية ما دام ذات الموضوع موجودة نحو كل انسان حيوان بالضرورة ولا شيء من الانسان بحجر بالضرورة فتسمى القضية ضرورية مطلقة لاشتمالها على الضرورة وعدم تقييد الضرورة بالوصف العنواني او الوقت والثاني انها ضرورية

ما او الوقت تسمى ضرورية مطلقة [illegible] نتيجة القضية [illegible] تسمى ضرورية مطلقة [illegible]

المبحث في تعريف الضرورية المطلقة والمشروطة العامة

او غير معين فمنتشرة مطلقة اوبلا دوام واما ما دام الذات فدائمة مطلقة او ما دام الوصف فعرفية عامة

ما دام الوصف العنواني ثابتا لذات الموضوع نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا
ولا شيء منه بساكن الاصابع بالضرورة ما دام كاتبا فتسمى ح مشروطة عامة لاشتراط الضرورة
بالوصف العنواني وكون هذه القضية اعم من المشروطة الخاصة كما سيجيء اما انها ضرورية في وقت معين
نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس ولا شيء من القمر بمنخسف بالضرورة
وقت التربيع فتسمى ح وقتية مطلقة لتقييد الضرورة بالوقت وعدم تقييد القضية باللادوام
او انها ضرورية في وقت من الاوقات كقولنا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما ولا شيء منه
بمتنفس بالضرورة وقتا ما فتسمى ح منتشرة مطلقة لكون وقت الضرورة فيها منتشرا
اي غير معين وعدم تقييد القضية باللادوام **قوله** فدائمة مطلقة الفرق بين الضرورة والدوام
ان الضرورة هي استحالة انفكاك شيء عن شيء والدوام عدم انفكاكه عنه وان لم يكن مستحيلا كدوام الحركة للفلك
ثم الدوام اما بمعنى دوام النسبة الايجابية والسلبية عن الموضوع اما ذاتي او وصفي فان كان
الحكم في الموجبة بالدوام الذاتي اي بعدم انفكاك النسبة عن الموضوع ما دام ذات الموضوع



وبفعليتها فمطلقة عامة

موجودة سميت القضية دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة لعدم تقييد الدوام بالوصف او الذات

وان كان الحكم بالدوام الوصفي اي بعدم انفكاك النسبة عن ذات الموضوع مادام الوصف العنواني ثابتا

لتلك الذات سميت عرفية لان اهل العرف يفهمون هذا المعنى من القضية السالبة بل من الموجبة

ايضا عند الاطلاق فاذا قيل لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع فهموا ان هذا الحكم ثابت مادام كاتبا وعامة

لكونها اعم من العرفية الخاصة التي ستجيء ذكرها ثم وبفعليتها اي بتحقق النسبة بالفعل فالمطلقة

العامة هي التي حكم فيها بكون النسبة متحققة بالفعل اي في احد الازمنة الثلثة وتسميتها بالمطلقة

لان المفهوم من القضية عند اطلاقها عدم تقييدها بالضرورة او بالدوام او غير ذلك

من الجهات وبالعامة لكونها اعم من الوجودية اللادائمة واللاضرورية على ما سيجيء

المبحث في تعريف المطلقة العامة

او بعدم ضرورة خلافها الممكنة عامة فهذه بسائط

قوله او بعدم ضرورة خلافها اي اذا حكم في القضية بان خلاف النسبة المذكورة فيها ليس ضروريا نحو قولنا زيد كاتب بالامكان العام يعني ان الكتابة غير مستحيلة له يعني ان سلبها عنه ليس ضروريا سميت القضية ممكنة لاشتمالها على الامكان وهو سلب الضرورة وعامة لكونها اعم من الممكنة الخاصة **قوله** فهذه بسائط اي القضايا الثمانية المذكورة من جملة الموجهات بسائط اي القضية الموجهة اما بسيطة وهي التي يكون حقيقتها ايجابا فقط او سلبا فقط كالثمان من الموجهات الثمانية واما مركبة وهي التي يكون حقيقتها مركبة من ايجاب وسلب بشرط ان لا يكون الجزء الثاني فيها مذكورا بعبارة مستقلة سواء كان في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا دائما فقولنا لا دائما اشارة الى حكم سلبي

المبحث في تعريف الممكنة العامة

وقد تقيد العامتان والوقتيتان المطلقتان باللادوام الذاتي

اي لا شئ من الانسان بضاحك بالفعل او لم يكن في اللفظ تركيب كقولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص فانه في معنى قضيتين ممكنتين عامتين اي كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شئ من الانسان بكاتب بالامكان العام والعبرة في الايجاب والسلب بالجزء الاول الذي هو صريح القضية وعلم ايضا ان القضية المركبة انما تحصل بتقييد قضية بسيطة بمثل اللادوام واللاضرورة **قوله العامتان** اي المشروطة العامة والعرفية العامة **قوله الوقتيتان** اي الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة **قوله باللادوام الذاتي** ومعنى اللادوام الذاتي ان النسبة المذكورة في القضية ليست دائمة بدوام ذات الموضوع موجودة فيكون نقيضها

ومعنى كان نقيضها واقعا البتة في زمان من الازمنة

التصديقات

في تعريف المشروطة والعرفية الخاصتين والوقتية والمنتشرة

فتسمى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية والمنتشرة
وقد تقيد المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية

واقعاً البتة في زمان من الازمنة فيكون اشارة الى قضية مطلقة عامة مخالفة للاصل في الكيف وموافقة في الكم فافهم قوله المشروطة الخاصة هي المشروطة العامة المقيدة باللادوام الذاتي نحو كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة ما دام كاتباً لا دائماً اي لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قوله العرفية الخاصة هي العرفية العامة المقيدة باللادوام الذاتي كقولنا بالدوام لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتباً لا دائماً اي كل كاتب ساكن الاصابع بالفعل قوله الوقتية والمنتشرة اي الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة باللادوام الذاتي حذف من اسميهما لفظ الاطلاق فسميت الاولى وقتية والثانية منتشرة فالوقتية هي الوقتية المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي نحو كل قمر منخسف بالضرورة وقت الحيلولة لا دائماً اي لا شيء من القمر بمنخسف بالفعل والمنتشرة هي المنتشرة المطلقة المقيدة باللادوام الذاتي نحو قولنا لا شيء من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتاً ما لا دائماً اي كل انسان متنفس بالفعل

البحث
في تعريف المشروطة والعرفية
الخاصتين

فتسمى الوجودية اللاضرورية او باللادوام الذاتي

قوله اللاضرورة الذاتية معنى اللاضرورة الذاتية ان النسبة المذكورة في القضية ليست ضرورية ما دام ذات الموضوع موجودة فيكون هذا حكما بامكان نقيضها لان الامكان هو سلب الضرورة عن الطرف المقابل كما فيكون مفاد اللاضرورة الذاتية ممكنة عامة مخالفة للاصل في الكيف قوله الوجودية اللاضرورية لان معنى المطلقة العامة هو فعلية النسبة ووجودها في وقت من الاوقات ولاشتمالها على اللاضرورة فالوجودية اللاضرورية هي المطلقة العامة مقيدة باللاضرورة الذاتية نحو كل انسان متنفس بالفعل لا بالضرورة اي لا شيء من الانسان بمتنفس بالامكان العام فهي مركبة من مطلقة عامة وممكنة عامة احدهما موجبة والاخرى سالبة قوله او باللادوام الذاتي نافية للادوام المطلق لان تقييد العامتين باللادوام الوصفي غير صحيح ضرورة تنافي اللادوام بحسب الوصف مع الدوام بحسب الوصف فتعين القيد للوقتين للمطلقتين باللادوام

البحث في تعريف الوجودية اللاضرورية واللادائمة

المبحث في تعريف الوجودية اللادائمة

فتسمى الوجودية اللادائمة

الوصفي ايضاً لكن هذا التركيب غير معتبر عندهم واعلم انه كما يصح تقييد هذه القضايا الاربع باللادوام

اى كما يمكن تقييدها باللادوام الذاتى
الذاتي كذلك يصح تقييدها باللاضرورة الذاتية وكذلك يصح تقييد المشروطة العامة من تلك الجملة

باللاضرورة الوصفية فالاحتمالات الحاصلة من ملاحظة كل من تلك القضايا الاربع مع كل من تلك

القيود الاربعة ستة عشر ثلثة منها غير صحيحة واربعة منها صحيحة معتبرة والتسعة الباقية صحيحة

اى اللادوام الذاتي والوصفي واللاضرورة الذاتية والوصفية
غير معتبرة واعلم ايضاً انه كما يمكن تقييد المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة الذاتيتين كذلك يمكن تقييد

باللادوام واللاضرورة الوصفيتين وهذان ايضاً من الاحتمالات الصحيحة الغير المعتبرة وكما يصح تقييد الممكنة

العامة بالضرورة الذاتية يصح تقييدها باللاضرورة الوصفية وكذا باللادوام الذاتي والوصفي لكن هذه

المحتملات الثلثة ايضاً غير معتبرة عندهم وينبغي ان يعلم ان التركيب لا ينحصر فيما اشرنا اليه بل يمكن باعتبار

نفض آخر ويمكن تركيبات كثيرة اخر لم يتعرضوا لها لكن المتفطن ينتبه بما ذكرناه ويتمكن من استخراجها قوله الوجودية

اللادائمة هي المطلقة العامة مع قيد اللادوام الذاتي نحو كل انسان متنفس بالفعل لا دائماً

وقد تقيد الممكنة العامة باللاضرورة من الجانب الموافق ايضا فتسمى الممكنة الخاصة وهذه مركبات لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة مخالفتي الكيفية وموافقتي الكمية

اي كل انسان متنفس بالفعل فهي مركبة من مطلقتين عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة قوله باللاضرورة من الجانب الموافق ايضا كما انه حكم في الممكنة العامة باللاضرورة عن الجانب المخالف فقد حكم باللاضرورة من الجانب الموافق ايضا فتقييد القضية بهما يستلزم ان سلب الضرورة عن الجانب المخالف امكان الطرف الموافق وسلب ضرورة الطرف الموافق امكان الطرف المقابل فيكون الحكم في القضية بامكان الطرف الموافق وامكان الطرف المقابل نحو كل انسان كاتب بالامكان الخاص فان معناه كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان العام قوله وهذه مركبات اي هذه القضايا السبع المذكورة وهي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية والمنتشرة والوجودية اللاضرورية والوجودية اللادائمة والممكنة الخاصة قوله مخالفتي الكيفية اي في الايجاب والسلب وتقدم بيان ذلك في بيان معنى اللادوام واللاضرورة وان الموافقة في الكمية والجزئية

قوله اي في الايجاب والسلب تفسير مدلول لفظ الكيفية ١٢

المحشي قدس سره
الممكنة الخاصة المراد من اللاضرورة واللادوام

لما قيدهما فصل الشرطية متصلة ان حكم فيها بثبوت نسبة على تقدير اخرى ونفيها

المبحث في تعريف الشرطية المتصلة

فلان موضوع في القضية الكبرى اسواء احدهما حكم حيثية من تحليلها بالارى بسبب فان كان الحكم في الجزء الاول على كل الافراد وكان في الجزء الثاني ايضا على كلها وان كان على بعض في الاول فكذلك الثاني **قوله** لما قيدهما اى القضيتين قيدت بهما اى باللادوام واللاضرورة يعني اصل القضية **قوله** على تقدير اخرى سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين فقولنا كلما لم يكن زيد حيوانا لم يكن انسانا متصلة موجبة فالمتصلة الموجبة ما حكم فيها باتصال النسبتين والسالبة ما حكم فيها بسلب اتصالهما نحو ليس البتة كلما كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا

لزومية ان كان ذلك بعلاقة والا فاتفاقية ومنفصلة ان حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما صدقا وكذبا معا وهي الحقيقية

وكذلك اللزومية الموجبة ما حكم فيها بالاتصال لعلاقة والسالبة ما حكم فيها بانه ليس هناك اتصال لعلاقة سواء لم يكن هناك اتصال او كان لكن لا لعلاقة واما الاتفاقية فهي ما حكم فيها بمجرد الاتصال او نفيه من غير ان يكون ذلك مستندا الى العلاقة نحو كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وليس كلما كان الانسان ناطقا كان الفرس ناهقا قوله لعلاقة وهي امر بسببه يستصحب المقدم التالي كالعلية والتضايف كما في قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله بتنافي النسبتين سواء كانت النسبتان ثبوتيتين او سلبيتين او مختلفتين فان كان الحكم فيها بتنافيهما فهي منفصلة موجبة وان كان بسلب تنافيهما فهي منفصلة سالبة قوله وهي الحقيقية فالمنفصلة الحقيقية ما حكم فيها بتنافي النسبتين في الصدق والكذب كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا او حكم فيها بسلب تنافي النسبتين في الصدق والكذب نحو قولنا ليس اما ان يكون هذا العدد زوجا او منقسما بمتساويين والمنفصلة المانعة الجمع ما حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما في الصدق فقط نحو هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا والمنفصلة المانعة الخلو ما حكم فيها بتنافي النسبتين او لا تنافيهما في الكذب فقط

البيان في تعريف اللزومية والاتفاقية والمنفصلة الحقيقية من المنفصلات

او صدقا فقط فمانعة الجمع او كذبا فقط فمانعة الخلو وكل منهما عنادية ان كان التنافي لذاتي الجزئين والا فاتفاقية

نحو اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق قوله صدقا فقط اي في الكذب مع قطع النظر عن الكذب حتى جاز ان تجتمع النسبتان في الكذب وان تجتمعا فيه فمعنى الاول نعم الجمع بالمعنى الاخص والثاني بالمعنى الاعم قوله وكذبا فقط اي في الصدق او مع قطع النظر عن الصدق والاول مانعة الخلو بالمعنى الاخص والثاني بالمعنى الاعم قوله لذاتي الجزئين اي ان كانت المنافاة بين الطرفين اي المقدم والتالي لذاتهما من غير احتياج الى مادة تحققها كالمنافاة بين الزوجية والفردية لا من خصوص المادة كالمنافاة بين السواد والكتابة في انسان يمكن ان يكون اسود غير كاتب او يكون كاتبا غير اسود

ثم الحكم في الشرطية ان كان

فالمنافاة بين طرفي هذه المنفصلة واقعة لذاتيهما بل بحسب خصوص المادة اذ قد يجتمع السواد والكتابة في الصدق او في الكذب في مادة اخرى فهذه منفصلة حقيقية اتفاقية وتلك منفصلة عنادية قوله ثم الحكم الخ لما كان الحملية تنقسم الى المحصورة والمهملة والشخصية والطبيعية كذلك الشرطية ايضا سواء كانت متصلة او منفصلة تنقسم الى المحصورة كلية او جزئية والى المهملة والشخصية ولا تتحقق الطبيعية ههنا

البحث في تعريف الشرطية الكلية

على جميع تقادير المقدم وكلية و بعضها مطلقا فجزئية و معينا فشخصية و لا مهملة

قوله على جميع تقادير المقدم كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قوله فكلية و سورها في المتصلة الموجبة كلما و مهما و متى و ما في معناها و في المنفصلة دائما و ابدا و نحوهما هذا في الموجبة اما في السالبة مطلقا فسورها ليس البتة قوله و بعضها مطلقا اي على البعض غير معين كقولك قد يكون اذا كان الشي حيوانا كان انسانا

متصلة كانت او منفصلة ١٢

قوله فجزئية و سورها في الموجبة متصلة كانت او منفصلة قد يكون و في السالبة كذلك قد لا يكون قوله فشخصية كقولنا ان جئتني اليوم فاكرمتك قوله و الا اي ان لم يكن الحكم على جميع تقادير المقدم و لا على بعضها بل سكت عن بيان الكلية والبعضية مطلقا قوله فمهملة نحو ان كان الشي انسانا كان حيوانا

اي لا معين و لا غير معين ١٢

المبحث في اقسام طرفي الشرطية

وطرفا الشرطية في الاصل قضيتان حمليتان او متصلتان او منفصلتان او مختلفتان

قوله في الاصل اي قبل دخول اداة الاتصال والانفصال عليهما قوله حمليتان كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طرفيها هما الشمس طالعة والنهار موجود قضيتان حمليتان قوله او متصلتان كقولنا كلما كان ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة فان طرفيها هما قولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقولنا كلما لم يكن النهار موجودا لم تكن الشمس طالعة قضيتان متصلتان قوله او منفصلتان كقولنا كلما كان اما ان يكون العدد زوجا او فردا فدائما اما ان يكون العدد منقسما بمتساويين او غير منقسم بهما قوله او مختلفتان بان يكون احد الطرفين حملية والاخرى متصلة او احديهما حملية والاخرى منفصلة او احديهما متصلة والاخرى منفصلة فالاقسام ستة

الا انما اخرجتا بزيادة اداة الاتصال والانفصال عن التمام **فصل**

التناقض اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته

وعليك باستخراج ما تركناه من الامثلة **قوله** عن التمام اي عن ما يصح السكوت عليهما ويحتمل الصدق والكذب مثلا اقول الشمس طالعة مركب تام خبري يحتمل الصدق والكذب والمعني بالقضية الا انها اذا ادخلت عليه اداة الاتصال مثلا وقلت ان كانت الشمس طالعة لم يصح ان تسكت عليه ولم يحتمل الصدق والكذب بل احتاج الى ان تضم اليه قولك فالنهار موجود **قوله** اختلاف القضيتين قيد القضيتين دون الشيئين لما ان التناقض لا يكون بين المفردات على ما قيل واما ان الكلام في تناقض القضايا **قوله** بحيث يلزم الخ

البحث في التناقض من التصديقات

من صدق كل كذب الاخرى وبالعكس ولابد من الاختلاف في الكم والكيف والجهة

خرج بهذا القيد الاختلاف الذي لو وقع بين الموجبة والسالبة الجزئيتين فانهما قد تصدقان معا نحو بعض الحيوان انسان وبعضه ليس بانسان فلم يتحقق التناقض بين الجزئيتين قوله وبالعكس اي يلزم من كذب كل من القضيتين صدق الاخرى وخرج بهذا القيد الاختلاف الذي وقع بين الموجبة والسالبة الكليتين فانهما قد تكذبان معا نحو لا شيء من الحيوان بانسان وكل حيوان انسان فلم يتحقق التناقض بين الكليتين ايضا فقد علم ان القضيتين لو كانتا محصورتين يجب اختلافهما في الكم كما يصرح به المصنف قوله لابد من الاختلاف اي يشترط في التناقض ان يكون احدى القضيتين موجبة والاخرى سالبة ضرورة ان الموجبتين والسالبتين قد تجتمعان في الصدق وفي الكذب معا ثم ان كانت القضيتان محصورتين يجب اختلافهما

المبحث في شرائط التناقض من القضايا

والاتحاد فيما عداها فالنقيض الضرورية الممكنة العامة

اى الكم الضحك امران كل منهما موجهتين بحسب اختلافهما في الجهة فان الضروريتين قد تكذبان معا كقولنا كل انسان كاتب بالضرورة ولا شئ من الانسان بكاتب بالضرورة والممكنتين قد تصدقان معا كقولنا كل انسان كاتب بالامكان العام ولا شئ من الانسان بكاتب بالامكان العام قوله والاتحاد فيما عداها اى شرط في التناقض اتحاد القضيتين فيما عدا الامور المذكورة اعنى الكيف والكم والجهة وقد ضبطوا هذا الاتحاد في ضمن الاتحاد في امور ثمانية قال قائلهم شعر

در تناقض ہشت وحدت شرط دان	وحدت موضوع و محمول و مکان
وحدت شرط و اضافت جزو و کل	قوت و فعل است در آخر زمان

قوله والنقيض للضرورية اعلم ان النقيض كل شئ رفعه فنقيض القضية التي حكم فيها بالضرورة الايجاب

المبحث في شرائط التناقض ونقيض الضرورية

ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد

اذ يجوز ان يرتفع كلا الجزئين في القضية المركبة كنقيض الجزئية على سبيل منع الخلو فنقيض قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لا دائما اي لا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل قضية منفصلة مانعة الخلو هي قولنا اما بعض الكاتب ليس بمتحرك الاصابع بالامكان حين هو كاتب واما بعض الكاتب متحرك الاصابع دائما وانت بعد اطلاعك على حقائق المركبات ونقائض البسائط تتمكن من تخريج التفاصيل في نقائض المركبات قوله ولكن في الجزئية بالنسبة الى كل فرد فرد يعني لا يكفي في اخذ نقيض القضية المركبة الجزئية الترديد بين نقيضي جزئيها لانه قد تكذب الكليتان اذ تصدق المركبة الجزئية كقولنا بعض الحيوان انسان بالفعل لا دائما ويكذب كلا نقيضي جزئيها اعني قولنا لا شيء من الحيوان بانسان دائما

المبحث في نقيض الجزئية

فصل العكس المستوي تبديل طرفي القضية

وقولنا كل حيوان انسان او ناهق فطريق اخذ نقيض المركبة الجزئية ان يوضع افراد الموضوع كلها مفردة ان نقيض الجزئية هي الكلية ثم يردد بين نقيضي الجزئين بالنسبة الى كل واحد من تلك الافراد فيقال كل فرد من المذكور كل حيوان اما انسان او ليس بانسان او ناهق فيصدق النقيض من موضوعية حملية مرددة المحمول فقوله بالنسبة الى كل فرد فرد اي فرد الموضوع قوله تبديل طرفي القضية سواء كان الطرفان هما الموضوع والمحمول او المقدم والتالي واعلم ان العكس يطلق على المعنى المصدري المذكور كذلك يطلق على القضية الحاصلة من التبديل وذلك الاطلاق مجازي من قبيل اطلاق اللفظ على الملفوظ والخلق على المخلوق

وللدائمة المطلقة العامة وللمشروطة العامة الحينية الممكنة وللعرفية العامة الحينية المطلقة

او السلب هي قضية حكم فيها بسلب تلك الضرورة وسلب كل ضرورة هو عين امكان الطرف المقابل فنقيض ضرورة الايجاب امكان السلب ونقيض ضرورة السلب امكان الايجاب ونقيض الدوام هو سلب الدوام وقد عرفت انه يلزمه فعلية الطرف المقابل فرفع دوام الايجاب يلزمه فعلية السلب وسلب دوام السلب يلزمه فعلية الايجاب فالممكنة العامة نقيض صريح للضرورية المطلقة والمطلقة العامة لازمة لنقيض الدائمة المطلقة لما لم يكن لنقيضها الصريح وهو اللادوام مفهوم محصل معتبر من القضايا المتعارفة المتداولة قالوا نقيض الدائمة هو المطلقة العامة ثم اعلم ان نسبة الحينية الممكنة الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة الى الضرورية فان الحينية الممكنة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة الوصفية اى الضرورة ما دام الوصف عن الجانب المخالف فتكون نقيضا صريحا لما حكم فيها بضرورة الجانب الموافق بحسب الوصف فقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا نقيضه ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالامكان ونسبة الحينية المطلقة

المبحث في بيان نقيض الدائمة المطلقة والمشروطة والعرفية العامتين

وللمركبة المفهوم المردد بين نقيضي الجزئين

وهي قضية حكم فيها بالفعلية للنسبة حين اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنواني اي العرفية العامة كنسبة
المطلقة العامة الى الدائمة وذلك لان الحكم في العرفية العامة بدوام النسبة ما دام ذات الموضوع متصفة بالوصف
العنواني فنقيضها الصريح هو سلب ذلك الدوام ويلزمه وقوع الطرف المقابل في بعض اوقات الوصف العنواني وهذا
معنى الحينية المطلقة المخالفة للعرفية العامة في الكيف فنقيض قولنا بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا
قولنا ليس بعض الكاتب بمتحرك الاصابع حين هو كاتب بالفعل والمصنف لم يتعرض لبيان نقيض الوقتية والمنتشرة
المطلقتين من البسائط اذ لا يتعلق بذلك غرض فيما سياتي من مباحث العكوس الآتية بخلاف
باقي البسائط فتأمل **قوله والمركبة** قد علمت ان نقيض كل شيء رفعه فالحكم
ان رفع المركب انما يكون برفع احد جزئيه لا على التعيين بل على سبيل منع الخلو

المبحث في نقيض

مع بقاء الصدق والكيف والموجبة انما تنعكس جزئية لجواز عموم المحمول والتالي

قوله مع بقاء الصدق يعني ان الاصل لو فرض صدقه لزم من صدقه صدق العكس سواء كان صادقا في الواقع

قوله والكيف يعني ان كان الاصل موجبة كان العكس موجبة وان كان سالبة كان العكس سالبة قوله انما تنعكس جزئية يعني ان الموجبة سواء كانت كلية نحو كل انسان حيوان او جزئية نحو بعض الحيوان انسان انما تنعكس الى الموجبة الجزئية لا الى الموجبة الكلية

وانما تنعكس الموجبة جزئية لانه اذا صدق المحمول على ما صدق عليه الموضوع كلا او بعضا يصدق المحمول والموضوع على ذلك الفرد فيصدق المحمول على فرد الموضوع في الجملة

الابحاث في تعريف العكس وعكس الموجبة

وَالسَّالبة الكلية تنعكس سالبة كلية والا لزم سلب الشيء عن نفسه

وأما عدم صدق الكلية فلان المحمول في القضية الموجبة قد يكون اعم من الموضوع فلو عكست القضية يسار الموضوع اعم فيستحيل صدق الاخص كليا على الاعم فالعكس اللازم الصادق في جميع المواد في الموجبة الجزئية هذا هو البيان في الحمليات وقس عليه الحال في الشرطيات فقوله لجواز عموم الخ بيان للجزء السلبي من الحصر المذكور وأما الايجاب فبعينه كما مر قوله والا لزم سلب الشيء عن نفسه تقريره انه لو لم يصدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر صدق لا شيء من الحجر بانسان والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان فنضمه مع الاصل



والجزئية لا تنعكس اصلا لجواز عموم الموضوع او المقدم

فنقول بعض الحجر انسان ولا شيء من الانسان بحجر ينتج بعض الحجر ليس بحجر وهو سلب الشيء عن نفسه فهذا
محال نشأ من نقيض العكس لان الاصل صادق والهيئة منتجة فيكون نقيض العكس باطلا فيكون العكس
حقا وهو المطلوب قوله لجواز عموم الموضوع ويصح سلب الاخص عن بعض الاعم ولا يصح سلب الاعم عن شيء
من الاخص مثلا يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق بعض الانسان ليس بحيوان قوله او المقدم مثلا يصدق قد لا يكون
اذا كان الشيء حيوانا كان انسانا ولا يصدق قد لا يكون اذا كان الشيء انسانا كان حيوانا

المبحث
فى عكس السالبة الجزئية

وأما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدائمتان والعامتان حينية مطلقة

قوله وأما بحسب الجهة يعني أنما ذكرناه هو بيان انعكاس القضايا بحسب الكم والكيف وأما بحسب الجهة الخ قوله الدائمتان أي الضرورية والدائمة مثلاً كلما صدق قولنا بالضرورة أو دائماً كل إنسان حيوان صدق قولنا بعض الحيوان إنسان بالفعل حين هو حيوان وإلا فيصدق نقيضه وهو دائماً لا شيء من الحيوان بإنسان ما دام حيواناً وهو مع الأصل ينتج لا شيء من الإنسان بإنسان بالضرورة أو دائماً هذا خلف قوله والعامتان أي المشروطة العامة والعرفية العامة مثلاً إذا صدق بالضرورة أو بالدوام كل كاتب متحرك الأصابع ما دام كاتباً صدق بعض متحرك الأصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الأصابع وإلا فيصدق نقيضه وهو دائماً لا شيء من متحرك الأصابع بكاتب ما دام متحرك الأصابع وهو مع الأصل ينتج قولنا بالضرورة أو بالدوام لا شيء من الكاتب بكاتب ما دام كاتباً هذا خلف

في عكس النقيضين العامتين الموجبتين

والخاصتان حينية مطلقة لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان

قوله الخاصتان اي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان الى حينية مطلقة مقيدة باللادوام اما انعكاسهما الى حينية مطلقة فلانه كلما صدقت الخاصتان صدقت العامتان وقد مر ان كلما صدقت العامتان صدقت في عكسها الحينية المطلقة واما اللادوام فبيان صدقه انه لو لم يصدق لصدق نقيضه ونضم هذا النقيض الى الجزء الاول من الاصل فينتج نتيجة ونضم الى الجزء الثاني من الاصل فينتج ما ينافي تلك النتيجة مثلا كلما صدق بالضرورة او بالدوام كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما صدق في العكس بعض متحرك الاصابع كاتب بالفعل حين هو متحرك الاصابع لا دائما اما صدق الجزء الاول فقد ظهر مما سبق واما صدق الجزء الثاني اي اللادوام ومعناه ليس بعض متحرك الاصابع كاتبا بالفعل فلانه لو لم يصدق لصدق نقيضه وهو قولنا كل متحرك الاصابع كاتب دائما فنضمه مع الجزء الاول من الاصل فنقول كل متحرك الاصابع كاتب دائما وكل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا ينتج كل متحرك الاصابع متحرك الاصابع دائما ثم نضمه الى الجزء الثاني من الاصل فنقول

البيان في عكس الخاصتين والوقتيتين والوجوديتين

والمطلقة العامة مطلقة عامة قوله لا عكس للممكنتين

كل متحرك الاصابع كاتب دائما ولا شيء من الكاتب بمتحرك الاصابع بالفعل ينتج لا شيء من متحرك الاصابع بمتحرك الاصابع بالفعل وهذا ينافي النتيجة السابقة فيلزم من صدق نقيض الدوام

اي الحاصلة من الشكل الاول ١٢

العكس اجتماع المتنافيين فيكون باطلا فيكون اللادوام حقا وهو المطلوب قوله والمطلقة العامة مطلقة عامة اي القضايا الخمس ينعكس كل واحدة منها الى مطلقة عامة فيقال لو صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمس لصدق بعض ب ج بالفعل والا فيصدق نقيضه

اي بالضرورة في وقت معين او بالضرورة في وقت غير معين او بالضرورة او بالدوام او بالفعل ١٢

وهو لا شيء من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا شيء من ج ج هذا خلف قوله لا عكس للممكنتين اعلم ان صدق وصف الموضوع على ذاته في القضايا المعتبرة في العلوم بالامكان عند

البيان في عكس المطلقة العامة وعدم انعكاس الممكنتين

ق من السوالب تنعكس الدائمتان مطلقة دائمة

الفارابي وبالفعل عند الشيخ فمعنى كل ج ب بالامكان على راى الفارابي هوان كل ما صدق عليه ج بالامكان صدق عليه ب بالامكان ويلزمه العكس ح هو ان بعض ما صدق عليه ب بالامكان صدق عليه ج بالامكان وعلى راى الشيخ معنى كل ج ب بالامكان هوان كل ما صدق عليه ج بالفعل صدق عليه بالامكان ويكون عكسه على اسلوب الشيخ هوان بعض ما صدق عليه ب بالفعل صدق عليه ج بالامكان ولا شك انه لا يلزم من صدق الاصل ح صدق العكس مثلا اذا فرض ان مركوب زيد بالفعل منحصر في الفرس صدق كل حمار بالفعل مركوب زيد بالامكان ح لم يصدق عكسه وهو ان بعض مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان فالمصنف لما اختار مذهب الشيخ اذ هو المتبادر في العرف واللغة حكم بانه لا عكس للممكنتين قوله تنعكس الدائمتان دائمة مطلقة اى الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة تنعكسان دائمة مطلقة مثلا اذا صدق قولنا لا شيء من الانسان بحجر بالضرورة او بالدوام صدق لا شيء من الحجر بانسان دائما والا لصدق نقيضه وهو بعض الحجر انسان بالفعل

البيان في عكس الدائمتين من السوالب

والعامتان عرفية عامة والخاصتان عرفية لادائمة في البعض والبيان في الكل ان نقيض العكس مع الاصل

وهو مع الاصل ينتج بعض الحجر ليس بحجر دائما هذا خلف قوله العامتان عرفية عامة اى المشروطة العامة والعرفية العامة تنعكسان عرفية عامة مثلا اذا صدق بالضرورة او بالدوام لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا صدق بالدوام لا شئ من ساكن الاصابع بكاتب ما دام ساكن الاصابع والا فيصدق نقيضه وهو قولنا بعض ساكن الاصابع كاتب حين هو ساكن الاصابع بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ساكن الاصابع ليس بساكن الاصابع حين هو ساكن الاصابع هذا خلف قوله والخاصتان الخ اى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة تنعكسان الى عرفية عامة سالبة كلية مقيدة باللادوام في البعض وهو اشارة الى مطلقة عامة موجبة جزئية فنقول اذا صدق لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا لا دائما صدق لا شئ من الساكن بكاتب مادام ساكنا لا دائما في البعض اى بعض الساكن كاتب بالفعل اما الجزء الاول فقد مر بيانه من انه لازم للعامتين وهما لازمتان للخاصتين ولازم اللازم لازم واما الجزء الثاني فانه لو لم يصدق العكس لصدق نقيضه وهو لا شئ من الساكن بكاتب دائما

البيان في عكس العامتين والخاصتين من السوالب وما لهم

ينتج المحال

وهذا مع لادوام الاصل فهو ان كل كاتب ساكن بالفعل ينتج لا شيء من الكاتب بكاتب دائماً هف وانما يلزم اللادوام في الكل لانه يكذب في مثالنا هذا كل ساكن كاتب بالفعل لصدق قولنا بعض الساكن ليس بكاتب دائماً كالارض قال المصنف السر في ذلك ان لادوام السالبة موجبة وهي لا تنعكس الا جزئية وفيه تامل اذ ليس انعكاس المجموع الى المجموع منوطاً بانعكاس الاجزاء الى الاجزاء كما يشهد بذلك ملاحظة انعكاس الموجبات الموجبة على ما مر فان الخاصتين الموجبتين تنعكسان الى الحينية اللادائمة مع ان الجزء الثاني منهما وهو المطلقة العامة السالبة لا عكس لها فتدبر قوله ينتج المحال

دليل عكس السوالب البياني

البيان في القضايا التي تنعكس

ولا عكس للبواقي بالنقض

فهذا المحال اما ان يكون ناشيا عن الاصل او عن نقيض العكس او عن هيأة تاليفهما لكن الاول مفروض الصدق والثالث هو الشكل الاول المعلوم صحته وانتاجه فتعين الثاني فيكون النقيض باطلا فيكون العكس حقا قوله ولا عكس للبواقي اي السوالب الباقية وهي تسع الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة والمطلقة العامة والممكنة العامة من البسائط والوقتيتان والوجوديتان والممكنة الخاصة من المركبات قوله بالنقض اي بدليل التخلف في مادة بمعنى انه يصدق الاصل في مادة بدون العكس فيعلم بذلك ان العكس غير لازم لهذا الاصل وبيان التخلف في تلك القضايا ان اخصها وهي الوقتية قد تصدق بدون العكس فانه يصدق لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام لصدق نقيضه وهو كل منخسف قمر بالضرورة واذا تحقق التخلف عدم الانعكاس في الاخص تحقق في الاعم اذ العكس لازم للعقيضة فلو انعكس الاعم كان العكس لازما للاعم والاعم لازم للاخص ولازم اللازم لازم فيكون العكس لازما للاخص [illegible] تنافي العكس الحرية

فصل عكس النقيض تبديل نقيضي الطرفين مع بقاء الصدق والكيف او جعل نقيض الثاني اولا مع مخالفة الكيف

لانها اعم من الكلية والممكنة العامة لانها اعم من سائر الموجهات واذا لم يصدق الاعم لم يصدق الاخص بالطريق الاولى بخلاف العكس الكلي قوله تبديل نقيضي الطرفين اي جعل نقيض الجزء الاول من الاصل جزءا ثانيا من العكس ونقيض الثاني جزءا اولا قوله مع بقاء الصدق اي ان كان الاصل صادقا كان العكس صادقا قوله والكيف اي ان كان الاصل موجبا كان العكس موجبا وان كان سالبا كان سالبا مثلا قولنا كل ج ب ينعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ليس ب ليس ج وهذا طريق القدماء واما المتاخرون فقالوا عكس النقيض هو جعل نقيض الجزء الثاني اولا وعين الاول ثانيا مع مخالفة الكيف اي ان كان الاصل موجبا كان العكس سالبا وبالعكس وتغيير بقاء الصدق كما مر فقولنا كل ج ب ينعكس الى قولنا لا شيء مما ليس ب ج

البيان في عكس النقيض

وحكم الموجبات ههنا حكم السوالب في المستوي

والمصنف لم يصرح بقولهم وهين الاول ثانيا للعلم به ضمنا ولا باعتبار بقاء الصدق في التعريف الثاني لذكره سابقا فحيث لم يحتج في هذا التعريف علم اعتباره ههنا ايضا ثم انه قدس سره بين احكام عكس النقيض على طريقة القدماء اذ فيه غنية لطالب الكمال وترك ما اورده المتاخرون اذ تفصيل القول فيه وفيما فيه لا يسعه المجال قوله ههنا اي في عكس النقيض قوله في المستوي يعني كما ان السالبة الكلية تنعكس في العكس المستوي كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا كذلك الموجبة الكلية في عكس النقيض تنعكس كنفسها والجزئية لا تنعكس اصلا لصدق قولنا بعض الحيوان لا انسان وكذب بعض الانسان لا حيوان

البيان في فرق العكس المستوي وعكس النقيض

وبالعكس والبيان البيان

وكذلك التسع من الموجهات اعني الوقتيتين المطلقتين والوقتيتين والوجوديتين والممكنتين والمطلقة العامة لا تنعكس والبواقي تنعكس على ما سبق تفصيله في السوالب في العكس المستوي

قوله وبالعكس اي حكم السوالب ههنا حكم الموجبات في المستوي فكما ان الموجبة في المستوي لا تنعكس لا جزئية كذلك السالبة ههنا لا تنعكس الا جزئية لجواز ان يكون نقيض المحمول في السالبة اعم من الموضوع ولا يجوز سلب نقيض الاخص عن عين الاعم كما يصح لا شيء من الانسان بلا حيوان ولا يصح لا شيء من الحيوان بلا انسان لصدق بعض الحيوان لا انسان كالفرس وكذلك بحسب الجهة الدائمتان والعامتان تنعكس حينية مطلقة والخاصتان حينية مطلقة لا دائمة والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة ولا عكس للممكنتين على قياس الموجبات في المستوي قوله والبيان البيان يعني كما ان المطالب المذكورة في العكس المستوي كانت تثبت بالخلف فكذا ههنا

البيان في فرق العكس المستوي والعكس النقيض ودلائل عكس النقيض

والنقض النقض وقد بيّن انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية ههنا ومن السالبة الجزئية ثمه

قوله والنقض النقض اي مادة التخلف ههنا هي مادة التخلف ثمه قوله وقد بين انعكاس الخاصتين الخ اما بيان انعكاس الخاصتين من السالبة الجزئية في العكس المستوي الى العرفية الخاصة فهو ان يقال متى صدق بالضرورة او بالدوام بعض ج ليس ب مادام ج لا دائما اي بعض ج ب بالفعل صدق بعض ب ليس ج مادام ب لا دائما اي بعض ب ج بالفعل وذلك بدليل الافتراض وهو ان يفرض ذات الموضوع اعني البعض ج د فد ب بحكم لا دوام الاصل ود ج بالفعل لصدق الوصف العنواني على ذات الموضوع بالفعل على ما هو التحقيق فيصدق بعض ب ج بالفعل وهو لا دوام العكس ثم نقول وليس ج مادام ب

البيان في دلائل العكس النقيض

الى ٢ العرفية الخاصة بالافتراض فتامل

والا لكان د ج في بعض اوقات كونه ب فيكون د ب في بعض اوقات كونه ج لان الوصفين اذا تقارنا في ذات واحدة يثبت كل واحد منهما في زمان الآخر في الجملة وقد كان حكم الاصل انه ليس ما دام ج هذا خلف فنصدق ان بعض ب اعني د ليس ج ما دام ب وهو الجزء الاول من العكس فثبت العكس لكلا جزئيه فافهم واما بيان انعكاس الخاصتين من الموجبة الجزئية في عكس النقيض الى العرفية الخاصة فهو ان يقال اذا صدق بعض ج ب ما دام ج لا دائما اي بعض ج ليس ب بالفعل لصدق بعض ما ليس ب ليس ج ما دام ليس ب لا دائما اي ليس بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل وذلك بالافتراض وهو ان نفرض ذات الموضوع اعني البعض د فد ج بالفعل على مذهب الشيخ وهو التحقيق و د ليس ب بالفعل بحكم لا دوام الاصل فنصدق بعض ما ليس ب ج بالفعل وهو ملزوم لا دوام العكس لان الاثبات يلزمه نفي النفي ثم نقول و د ليس ج ما دام ليس ب



فصل القياس قول مؤلف

والا لكان ج في بعض اوقات كونه ليس ب فيكون ليس ب في بعض اوقات كونه ج كما مرّ وقد كان حكم الاصل انه ثابت دائم ج هذا خلف فصدق ان البعض ليس ب دائما ليس ج ما دام ليس ب وهو الجزء الاول من العكس فيثبت العكس بكلا جزئيه فصل

قوله القياس قول اي مركب وهو اعم من المؤلف اذ قد اعتبر في المؤلف المناسبة بين اجزائه لانه ماخوذ من الالفة

البيان في تعريف القياس من التصديقات

من قضايا يلزم لذاته قول آخر

صرح بذلك الشريف المحقق في حاشية الكشاف و ح فذكر المؤلف بعد القول من قبيل ذكر الخاص بعد العام وهو متعارف في التعريفات وفي اعتبار التاليف بعد التركيب اشارة الى اعتبار الجزء الصوري في الحجة فالقول يشمل المركبات التامة وغيرها كلها وتناوله المؤلف من قضايا اخرج ما ليس كذلك كالمركبات الغير التامة والقضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها اما البسيطة فظاهر واما المركبة فلان المتبادر من القضايا القضايا الصريحة والجزء الثاني من المركبة ليس كذلك

فان كان مذكورا

او لان المتبادر من القضايا ما يعقل في عرفهم قضايا متعددة وبقوله يلزم خرج

الاستقراء والتمثيل فانه لا يلزم منهما العلم الذي يحصل منهما الظن بشيء آخر وبقوله

لذاته خرج ما يلزم منه قول آخر بواسطة مقدمة خارجية كقياس المساواة

التصديقات في اقسام القياس الاقتراني والاستثنائي

فيه بمادته وهيأته فاستثنائي

نحو آ مساو لب وب مساو لج فانه يلزم من ذلك ان آ مساو لج لكن لا لذاته بل بواسطة مقدمة خارجية وهي ان مساوي المساوي مساو وقياس المساواة مع هذه المقدمة الخارجية يرجع الى قياسين وبدونها ليس من اقسام الموصل بالذات فاعرف ذلك والقول الآخر اللازم من القياس يسمى نتيجة ومطلوبا

قوله فان اي القول الآخر الذي هو النتيجة والمراد بمادته طرفاه المحكوم عليه وبه والمراد بهيأته الترتيب الواقع بين طرفيه سواء تحقق في ضمن الايجاب والسلب فانه قد يكون المذكور في الاستثنائي نقيض النتيجة كقولنا ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان ينتج ان هذا ليس بانسان المذكور في القياس هذا انسان وقد يكون المذكور فيه عين النتيجة كقولك في المثال المذكور لكنه انسان ينتج ان هذا حيوان **قوله** فاستثنائي اي لاشتماله على كلمة الاستثناء اعني لكن **قوله** والا اي ان لم يكن القول الآخر مذكورا في القياس بمادته وهيأته

التصديقات
في تعريف الاستثنائي

والا فاقترانى حملى او شرطى وهو موضوع المطلوب من الحملى يسمى

وذلك بان يكون مذكورا بمادته لا بهيأته اذ لا يعقل وجود الهيأة بدون المادة وكذا لا يعقل قياس لا يشتمل على شئ من اجزاء النتيجة المادية والصورية ومن هذا علم انه لو حذف قوله بمادته لكان اولى قوله فاقترانى لاقتران حدود المطلوب فيه وهى الاصغر والاكبر والاوسط قوله حملى اى القياس الاقترانى ينقسم الى حملى وشرطى لانه ان كان مركبا من الحمليات الصرفة فحملى نحو العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث والا فشرطى سواء تركب من الشرطيات الصرفة نحو كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالعالم مضئ فكلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضئ او تركب من الحملية والشرطية نحو كلما كان هذا الشئ انسانا كان حيوانا وكل حيوان جسم فكلما كان هذا الشئ انسانا كان جسما والمصنف قدم البحث عن الاقترانى الحملى لكونه ابسط من الشرطى قوله من الحملى اى من الاقترانى الحملى

فى تعريف القياس الاقترانى

اصغر ومحموله اكبر والمتكرر اوسط ومافيه الاصغر صغرى والاكبر كبرى والاوسط اما محمول الصغرى وموضوع الكبرى فهو الشكل الاول ويسمى لهما

قوله اصغر لكون الموضوع في الاغلب اخص من المحمول اقل افراداً منه فيكون المحمول اكبر واكثر افراداً قوله المتكرر اوسط لتوسطه بين الطرفين قوله ومافيه الاصغر اي المقدمة التي فيها الاصغر وتذكير الضمير نظراً الى لفظ الموصول قوله صغرى لاشتمالها على الاصغر قوله كبرى اي مافيه الاكبر كبرى لاشتمالها على الاكبر قوله الشكل الاول يسمى اولا لان انتاجه بديهي وانتاج البواقي نظري يرجع اليه فيكون اسبق واقدم في العلم

التصديقات في تعريف اطراف القياس والشكل الاول

فالثاني او موضوعهما فالثالث او عكس الاول فالرابع ويشترط في الاول ايجاب الصغرى وفعليتها مع كلية الكبرى

قوله فالثاني لاشتراكه مع الاول في اشرف المقدمتين اعني الصغرى قوله فالثالث لاشتراكه مع الاول في اخس المقدمتين اعني الكبرى قوله فالرابع لكونه في غاية البعد عن الاول قوله وفعليتها ليتعدى الحكم من الاوسط الى الاصغر وذلك

لانه لا شركة له مع الاول في كلتا المقدمتين حتى اسقطه الشيخان عن الاعتبار ١٢

لان الحكم في الكبرى ايجابا كان او سلبا انما هو على ما ثبت له الاوسط بالفعل بناء على مذهب الشيخ فلو لم يحكم في الصغرى بان الاصغر يثبت له الاوسط بالفعل لم يلزم تعدي

لا على مذهب الفارابي فان الحكم في الكبرى ليس على ما ثبت له الاوسط بالفعل بل بالامكان فيكفي في تعدي الحكم ثبوت الاوسط للاصغر بالامكان

الحكم من الاوسط الى الاصغر قوله مع كلية الكبرى ليلزم اندراج الاصغر في الاوسط

فيلزم من الحكم على الاوسط الحكم على الاصغر وذلك لان الاوسط يكون محمولا ههنا على الاصغر

وتجوز ان يكون المحمول اعم من الموضوع فلو حكم في الكبرى على بعض الاوسط لاحتمل ان يكون الاصغر غير مندرج في ذلك البعض فلا يلزم من الحكم على ذلك البعض الحكم على الاصغر كما يشاهد في قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس

التصديقات

في تعريف الشكل الثاني والثالث والرابع وشرائط انتاج الاول

التصديقات في تعيين نتيجة الضروب المنتجة من الاول

	[illegible]	[illegible]	[illegible]	[illegible]
الموجبة الكلية	ب	س	ب	س
الموجبة الجزئية	ب	س	ب	س
السالبة الكلية	س	س	س	س
السالبة الجزئية	س	س	س	س

ينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية الموجبتين و مع السالبة السالبتين بالضرورة وفي الثاني اختلافهما في الكيف

قوله ينتج الموجبتان اي الكلية والجزئية واللام فيه للغاية اي اثر هذه الشروط ان ينتج الصغرى الموجبة الكلية والموجبة الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية الموجبتين ففي الاول تكون النتيجة موجبة كلية وفي الثاني موجبة جزئية وان ينتج الصغريان الموجبتان مع السالبة الكلية الكبرى السالبتين الكلية والجزئية على ما سبق تفصيله و امثلة الكل واضحة **قوله** الموجبتين اي ينتج الكلية والجزئية **قوله** والسالبتين اي ينتج الكلية والجزئية **قوله** بالضرورة متعلق لقوله ينتج والمقصود الاشارة الى ان انتاج الشكل للمحصورات الاربع بديهي بخلاف انتاج سائر الاشكال لنتائجها كما يجي تفصيلها **قوله** وفي الثاني اختلافهما

وكلية الكبرى

اى يشترط فى هذا الشكل بحسب الكيفية اختلاف المقدمتين فى السلب والايجاب وذلك لانه لو تالف هذا الشكل من الموجبتين يحصل الاختلاف وهو ان يكون الصادق فى نتيجة القياس الايجاب تارة والسلب اخرى فانه لو قلنا كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب كذا الحال لو تالف من السالبتين كقولنا لا شئ من الانسان بحجر ولا شئ من الناطق بحجر كان الحق الايجاب لو بدلنا الكبرى بقولنا لا شئ من الفرس بحجر كان الحق السلب والاختلاف دليل عدم الانتاج فان النتيجة هى القول الآخر الذى من المقدمتين فلو كان اللازم من المقدمتين الموجبتين لما كان الحق فى بعض المواد هو السالبة ولو كان اللازم منهما السالبة لما صدق فى بعض المواد الموجبة قوله وكلية الكبرى اى ويشترط فى الشكل الثانى بحسب الكم كلية الكبرى اذ عند جزئيتها يحصل الاختلاف كقولنا كل انسان ناطق وبعض الحيوان ليس بناطق كان الحق الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل ليس بناطق كان الحق السلب

تتمة فيها فى شرائط انتاج الثانى بحسب الكيفية

مع دوام الصغرى وانعكاس سالبة الكبرى وكون الممكنة مع الضرورية او الكبرى المشروطة

قوله مع دوام الصغرى اي يشترط في هذا الشكل بحسب الجهة امران الاول احد الامرين وهو ان يصدق الدوام على الصغرى بان تكون دائمة او ضرورية واما ان تكون الكبرى من القضايا الست التي تنعكس سوالبها لا من السبع التي لا تنعكس سوالبها والثاني احد الامرين وهو ان الممكنة لا تستعمل في هذا الشكل الا مع الضرورية سواء كانت الضرورية صغرى او كبرى او مع كبرى مشروطة عامة او خاصة وحاصله ان الممكنة ان كانت صغرى كانت الكبرى ضرورية او مشروطة عامة او خاصة وان كانت كبرى كانت الصغرى ضرورية لا غير ودليل الشرطين انه لولاهما لزم اختلاف النتيجة وتفصيله لا يناسب هذا المختصر

التصديقات في شرائط النتائج للثاني بحسب الجهة

لينتج الكليتان سالبة كلية والمختلفتان في الكم ايضا سالبة جزئية بالخلف وعكس الكبرى والصغرى ثم الترتيب ثم النتيجة

قوله لينتج الكليتان الضروب المنتجة في هذا الشكل ايضا اربعة حاصلة من ضرب الكبرى الكلية الموجبة في الصغريين السالبتين الكلية والجزئية وضرب الكبرى الكلية السالبة في الصغريين الموجبتين فالضرب الاول هو المركب من الكليتين والصغرى موجبة نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب والضرب الثاني هو المركب من الكليتين والصغرى سالبة نحو لا شيء من ج ب وكل آ ب والنتيجة فيهما سالبة كلية نحو لا شيء من ج ا واليهما اشار المصنف بقوله لينتج الكليتان سالبة كلية والضرب الثالث هو المركب من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية نحو بعض ج ب ولا شيء من آ ب والضرب الرابع هو المركب من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية نحو بعض ج ليس ب وكل آ ب والنتيجة فيهما سالبة جزئية نحو بعض ج ليس آ واليهما اشار المصنف بقوله والمختلفتان في الكم ايضا اي كما انهما مختلفتان في الكيف بناء على ما سبق في الشرط لينتج سالبة جزئية قوله بالخلف يعني دليل انتاج هذه الضروب لهاتين النتيجتين امور الاول الخلف وهو ان يجعل نقيض النتيجة لايجابه صغرى وكبرى القياس لكليتها كبرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الصغرى

الصغرى / الكبرى	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	س	س	١ لج	يس
الموجبة الجزئية	س	س	٣ لج	يس
السالبة الكلية	٢ لس	س	س	س
السالبة الجزئية	٤ لج	س	س	س

القصد بقاني تعين نتيجة الضروب المنتجة من الثاني ودلائلها

وفي الثالث ايجاب الصغرى وفعليتها

وهذا جار في الضروب الاربعة كلها والثاني عكس الكبرى ليرتد الى الشكل الاول لينتج النتيجة المطلوبة وذلك انما يجري في الضرب الاول والثالث لان كبراهما سالبة كلية تنعكس كنفسها واما الآخران فكبراهما موجبة كلية لا تنعكس الا موجبة جزئية لا تصلح لكبروية الشكل الاول مع ان صغراهما ايضا سالبة لا تصلح لصغروية الشكل الاول والثالث ان يعكس الصغرى فيصير شكلا رابعا ثم يعكس الترتيب ليحصل عكس الصغرى كبرى والكبرى صغرى فيصير شكلا اولا لينتج نتيجة تنعكس الى النتيجة المطلوبة وذلك انما يتصور فيما يكون عكس الصغرى كلية ليصلح لكبروية الشكل الاول وهذا انما هو في الضرب الثاني فان صغراه سالبة كلية تنعكس كنفسها اما الاول والثالث فصغراهما موجبة لا تنعكس الا جزئية واما الرابع فصغراه سالبة جزئية لا تنعكس ولو فرض انعكاسها لا يكون الا جزئية ايضا [illegible] ايجاب الصغرى وفعليتها

التصديقات في شرائط الشكل الثالث بحسب الكيف والجهة

مع كلية احدهما لينتج الموجبتان مع الموجبة الكلية او بالعكس موجبة جزئية ومع السالبة الكلية او الكلية مع الجزئية سالبة جزئية

لان الحكم في كبراه سواء كان ايجابا او سلبا على ما هو اوسط بالفعل كما مر فلو لم يتحد الاصغر مع الاوسط بالفعل بان لا يتحد اصلا وتكون الصغرى سالبة او يتحد لكن لا بالفعل وتكون الصغرى موجبة ممكنة لم يتعد الحكم من الاوسط بالفعل الى الاصغر قوله مع كلية احدهما لانه لو كانت المقدمتان جزئيتين يجاز ان يكون البعض من الاوسط المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلا يلزم تعدية الحكم من الاكبر الى الاصغر مثلا يصدق بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان فرس ولا يصدق بعض الانسان فرس قوله لينتج الموجبتان الضروب المنتجة في هذا الشكل بحسب الشرائط المذكورة ستة حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية الى الكبريات الاربع وضم صغرى الموجبة الجزئية الى الكبريتين الكليتين الموجبة والسالبة وهذه الضروب كلها مشتركة في انها لا تنتج الا جزئية لكن ثلثة منها تنتج الايجاب وثلثة منها تنتج السلب

التصديقات في تعيين نتيجة الضروب المنتجة من الثالث

الكبريات / الصغريات	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	١ ب جو	٥ ب جو	٢ ب جز	٤ ب جز
الموجبة الجزئية	٣ ب جو	س	٦ ب جز	س
السالبة الكلية	س	س	س	س
السالبة الجزئية	س	س	س	س

بالخلف او عكس الصغرى او الكبرى ثم الترتيب ثم النتيجة

اما المنتجة للايجاب فاولها المركب من موجبتين كليتين نحو كل ج ب وكل ج ا فبعض ب ا وثانيهما المركب من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى واليهما اشار المصنف رح بقوله فينتج الموجبتان اي الصغرى مع الموجبة الكلية اي الكبرى والثالث عكس الثاني اعني المركب من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى واليه اشار بقوله او بالعكس فليس المراد من العكس عكس الضربين المذكورين اذ ليس عكس الاول الا الاول فتامل واما المنتجة للسلب فاولها المركب من موجبة كلية وسالبة كلية والثاني من موجبة جزئية وسالبة كلية واليهما اشار بقوله ومع السالبة الكلية اي ينتج الموجبتان مع السالبة الكلية والثالث من موجبة كلية وسالبة جزئية كما قال او الكلية مع الجزئية اي الموجبة الكلية مع السالبة الجزئية قوله بالخلف يعني بيان انتاج هذه الضروب لهذه النتائج اما بالخلف وهو ههنا ان يؤخذ نقيض النتيجة ويجعل لكليته كبرى وصغرى القياس لايجابها صغرى لينتج من الشكل الاول ما ينافي الكبرى وهذا يجري في الضروب كلها

التصديقات في دلائل نتائج الشكل الثالث

وفي الرابع ايجابهما مع كلية الصغرى او اختلافهما مع كلية احدهما

واما بعكس الصغرى ليرتجع الى الشكل الاول وذلك حيث تكون الكبرى كلية كما في الضرب الاول والثاني والرابع والخامس واما بعكس الكبرى ليصير شكلا رابعا ثم عكس الترتيب ليرتد شكلا اول وينتج نتيجة ثم تعكس هذه النتيجة فانه المطلوب وذلك حيث تكون الكبرى موجبة ليصلح عكسها صغرى للشكل الاول وتكون الصغرى كلية لتصلح كبرى له كما في الضرب الاول والثالث قوله وفي الرابع اي يشترط في انتاج الشكل الرابع بحسب الكم والكيف احد الامرين اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما في الكيف مع كلية احديهما والا لزم اما كون المقدمتين سالبتين او موجبتين مع كون الصغرى جزئية او مختلفتين في الكيف وعلى التقادير الثلثة يحصل الاختلاف وهو دليل العقم اما على الاول فلان الحق في قولنا لاشيء من الحجر بانسان ولاشيء من الناطق بحجر هو الايجاب

التصديقات في شرائط الشكل الرابع

لينتج الموجبة الكلية مع الاربع والجزئية مع السالبة الكلية والسالبتان مع الموجبة الكلية وكليتها مع الموجبة الجزئية جزئية

ولو قلنا لا شيء من الفرس بحجر كان الحق السلب وأما على الثاني فلانا اذا قلنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان كان الحق الايجاب ولو قلنا كل فرس حيوان كان الحق السلب وأما على الثالث فلان الحق في قولنا بعض الحيوان انسان وبعض الجسم ليس بحيوان الايجاب وقلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ثم ان المصنف لم يتعرض لبيان شرائط الرابع بحسب الجهة لقلة الاعتداد بهذا الشكل لكمال بعده عن الطبع ولم يتعرض ايضا لنتائج الاختلاطات الحاصلة من الموجهات في شيء من الاشكال الاربعة لطول الكلام فيها وتفصيلها موكول الى مطولات الفن قوله لينتج الموجبة الكلية الخ ضروب المنتجة في هذا الشكل بحسب حد الشرطين السابقين ثمانية حاصلة من ضم الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع والصغرى الموجبة الجزئية مع الكبرى السالبة الكلية وضم الصغريين السالبتين الكلية والجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية وضم كليتها اي الصغرى السالبة الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية

ت
التصديقات
في ضروب نتائج الشكل الرابع
ونتائجه

موجبة ان لم يكن بسلب والا فسالبة

فالاولان من هذه الضروب هما المؤلف من الموجبتين الكليتين والمؤلف من موجبة
كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية والبواقي المشتملة على السلب
تنتج سالبة جزئية في جميعها الا في ضرب واحد وهو المركب من صغرى سالبة كلية وكبرى
موجبة كلية فانه ينتج سالبة كلية وفي عبارة المصنف تسامح حيث توهم ان ضروب
الاولين من هذه الضروب ينتج السلب الجزئي وليس كذلك كما عرفت ولو قدم
لفظ موجبة على جزئية لكان اولى والتفصيل ههنا ان ضروب هذا الشكل ثمانية الاول من
موجبتين كليتين والثاني من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتجان موجبة جزئية
والثالث من صغرى سالبة كلية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة كلية والرابع عكس ذلك
والخامس من الصغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية والسادس من سالبة جزئية
صغرى وموجبة كلية كبرى والسابع من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى والثامن
من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى وهذه الضروب الخمسة الباقية تنتج
سالبة جزئية فاحفظ هذا التفصيل

التصديقات
في ضروب منتج الشكل الرابع ونتائجها

بالخلف او بعكس الترتيب ثم النتيجة

فانه لا نفع فيما سيجيء قوله بالخلف وهو في هذا الشكل ان يؤخذ نقيض النتيجة ويضم الى احدى المقدمتين لينتج ما ينعكس الى ما ينافي المقدمة الاخرى وذلك هي في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع والخامس دون البواقي وقال المص رحمه الله تعالى في شرح الشمسية بجريانه في السادس ايضا وهو سهو قوله او بعكس الترتيب وذلك انما يجري حيث تكون الكبرى موجبة والصغرى كلية لينتج ما ينعكس الى النتيجة وذلك قابله للانعكاس كما في الاول والثاني والثالث والخامس

الصغرى / الكبرى	الموجبة الكلية	الموجبة الجزئية	السالبة الكلية	السالبة الجزئية
الموجبة الكلية	ب و	ب و	ب ن	ش ل
الموجبة الجزئية	س	س	ش ص	س
السالبة الكلية	ب س	ب ل	ع	س
السالبة الجزئية	ب ع	س	س	س

التصديقات في دلائل نتائج الضروب الشكل الرابع

او بعكس المقدمتين او بالرد الى الثاني بعكس الصغرى او الثالث بعكس الكبرى

ان انعكست السالبة الجزئية كما اذا كانت من احدى الخاصتين دون البواقي قوله او بعكس المقدمتين فيرجع الى الشكل الاول ولا يجري الا حيث تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة كلية لتنعكس الكلية كما في الرابع والخامس وغيره قوله او بالرد ولا يجري الا حيث تكون المقدمتان مختلفتين في الكيف والكبرى كلية والصغرى قابلة للانعكاس كما في الثالث والرابع والخامس والسادس ايضا ان انعكست السالبة الجزئية لا غير قوله بعكس الكبرى ولا يجري الا حيث تكون الصغرى موجبة والكبرى قابلة للانعكاس تكون الصغرى او عكس الكبرى كلية وهذا الاخير لا ياتي الا في الشكل منه تدبر



وضابطة شرائط الاربعة انه لابد لها اما من عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل

وذلك كما في الاول والثاني والرابع والخامس والسابع ايضا ان انعكس السلب الجزئي ومن البواقي **قوله** وضابطة شرائط الاربعة اي الامر الذي اذا رعيته في كل قياس اقتراني حملي كان منتجا ومشتملا على الشرائط السابقة بحزنا **قوله** انه لابد اي لابد في انتاج القياس من احد الامرين على سبيل منع الخلو **قوله** اما من عموم موضوعية الاوسط اي علية موضوعيته موضوعها الاوسط كالكبرى في الشكل الاول وكاحدى المقدمتين في الشكل الثالث وكالصغرى في الضرب الاول والثاني والثالث والرابع والسابع والثامن من الشكل الرابع **قوله** مع ملاقاته اي اما بان يحمل الاوسط ايجابا على الاصغر بالفعل كما في صغرى الشكل الاول واما بان يحمل الاصغر على الاوسط ايجابا بالفعل كما في صغرى الشكل الثالث وكما في صغرى الضرب الاول والثاني والرابع والسابع من الشكل الرابع ففي الكلام اشارة استطرادية الى اشتراط فعلية الصغرى في هذه الضروب المذكورة

في ضابطة شرائط نتائج الاشكال الاربعة التصديقات

کہ این مرکب توصیفی است ۔۔۔ معلوم ۱۲ تحفۂ شاہجہانی

او حمله على الاكبر

قوله او حمله على الكبرى اى مع حمل الاوسط على الاكبر ايجابا فان السلب سلب الحمل وانما الحمل هو الايجاب وذلك كما في كبرى الضرب الاول والثاني والثالث والخامس من الشكل الرابع فالمراد من الاولين قد اندرجا تحت كل شق من الترديد الثاني فهو ايضا مشتمل على سبيل منع الخلو كالاول وبهذا تمت الاشارة الى شرائط انتاج جميع ضروب الشكل الاول والثالث وستة ضروب من الشكل الرابع فاحفظه واعلم انه لم يقل وللاكبرى اى مع ملاقاته للاكبر مع كونه اخصر

التصديقات
في ضابطة شرائط انتاج
الاشكال الاربع

وأما من عموم موضوعية الأكبر مع الاختلاف في الكيف

للان الملاقاة تشمل الوضع والحمل كما تقدم فيلزم كون القياس المرتب على هيأة
الشكل الأول من كبرى موجبة كلية مع صغرى سالبة منتجا ويلزم ايضا كون القياس
المرتب على هيأة الشكل الثالث من صغرى سالبة وكبرى موجبة مع كلية احدى
مقدمتيه منتجا وقد اشتبه ذلك على بعض الفحول فاعرفه قوله واما من عموم موضوعية
الأكبر هذا هو الأمر الثاني من الأمرين اللذين ذكرنا انه لابد في انتاج القياس من احدهما
وحاصله كلية كبرى يكون الأكبر موضوعا فيها مع اختلاف المقدمتين في الكيف وذلك
كما في جميع ضروب الشكل الثاني وكما في الضرب الثالث والرابع والخامس والسادس
من الشكل الرابع فقد اشتمل الضرب الثالث والرابع منه على كلا الأمرين ولذا حملنا الترديد
الأول على منع الخلو فقد اشير الى جميع شرائط الشكل الأول والثالث كما وكيفا وجهة والى شرائط الشكل
الثاني والرابع كما وكيفا بقيت شرائط الشكل الثاني بحسب الجهة فاشار اليها بقوله مع منافاة الخ

الضابطة

مع منافاة نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر لنسبته الى ذات الاصغر

قوله مع منافاة الخ يعني ان القياس المنتج المشتمل على الامر الثاني اعني عموم موضوعية الاكبر مع الاختلاف في الكيف اذا كان الاوسط منسوبا ومحمولا في كلتا مقدمتيه كما في الشكل الثاني فح لابد في انتاجه من شرط ثالث وهو منافاة نسبة وصف الاوسط المحمول الى وصف الاكبر الموضوع في الكبرى لنسبة وصف الاوسط المحمول كذلك الى ذات الاصغر الموضوع في الصغرى يعني لابد ان تكون النسبتان المذكورتان بكيفيتين بحيث يمتنع اجتماع هاتين النسبتين في الصدق لو اتحد طرفاهما فرضا ومنشأ المنافاة دائرة وجودا وعدما



من شرطي الشكل الثاني بحسب الجهة فبتحققها يتحقق الانتاج وبانتفائها ينتفي اما انها
دائر مع الشرطين وجودا اي كلما وجد الشرطان المذكوران تحققت المنافاة المذكورة
فلانه اذا كانت الصغرى مما يصدق عليه الدوام والكبرى اية قضية كانت من
الموجهات ماعدا الممكنتين فان لها حكما على حدة كما سيجيئ فلا شك انه تكون نسبة
وصف الاوسط الى ذات الاصغر بدوام الايجاب مثلا ولا اقل من ان تكون نسبة
وصف الاوسط الى وصف الاكبر بفعلية السلب ضرورة ان المطلقة العامة
اعم من تلك الكبريات والمطلقة العامة تدل على سلب الاوسط عن ذات الاكبر
بالفعل اذا كان مسلوبا عن ذاته بالفعل كان مسلوبا عن وصفه بالفعل قطعا ولا اخفاء في
المنافاة بين دوام الايجاب وفعلية السلب فاذا تحققت المنافاة بين شيئ وبين الاعم
لزمت المنافاة بينه وبين الاخص بالضرورة

الضابطة

تحفہ شاہجہانی

وكذا اذا كانت الكبرى مما تنعكس سالبتها والصغرى اية قضية كانت سوى

الممكنتين كما مر اذ ح تكون نسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة الايجاب

مثلا او دوامه ولا خفاء في منافاتها مع نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر

بفعلية السلب او اخص منها وكذا اذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضرورية

او مشروطة اذ ح تكون نسبة وصف الاوسط الى ذات الاصغر بامكان الايجاب

مثلا ونسبة وصف الاوسط الى وصف الاكبر بضرورة السلب اما في الكبرى المشروطة

فظاهرة واما في الضرورية فلان المحمول اذا كان ضروريا للذات مادامت موجودة

كان ضروريا لوصفها العنواني لان الذات لازم للوصف

والمحمول لازم للذات ولازم اللازم لازم

الضابطة

وكذا اذا كانت الكبرى ممكنة والصغرى ضرورية مثلا لما مر واما انها دائرة مع

الشرطين عدما اي كلما انتفى احد الشرطين المذكورين لم تتحقق المنافاة المذكورة فلانه

اذا لم تكن الصغرى مما يصدق عليه الدوام ولا الكبرى مما تنعكس سالبتها لم يكن شيء في

الصغريات اخص من المشروطة الخاصة ولا في الكبريات اخص من الوقتية ولا منافاة

بين ضرورة الايجاب مثلا بحسب الوصف لا دائما وبين ضرورة السلب في وقت

معين لا دائما اذ يحتمل ذلك الوقت غير اوقات الوصف العنواني واذا ارتفعت

المنافاة بين الاخصين ارتفعت بين ما هو اعم منهما ضرورة وكذا اذا لم تكن الكبرى ضرورية

ولا مشروطة بين كون الصغرى ممكنة كانت الكبريات الدائمة والعرفية الخاصة

والوقتية ولا منافاة بين امكان الايجاب ودوام السلب مادام الذات ودوام السلب بحسب الوصف

فصل الشرطي من الاقتراني اما ان يتركب من متصلتين

لا دائما او لا بينه وبين ضرورة السلب في وقت معين لا دائما وكذا اذا لم تكن الصغرى ضرورية على تقدير كون الكبرى حكمية كان اخص الصغريات المشروطة الخاصة او الدائمة والمنافاة بين امكان الايجاب وبين ضرورة السلب بحسب الوصف لا دائما او لا بينه وبين دوام السلب ما دام الذات قطعا وتحقيق هذا البحث على هذا الوجه مما تفردت به بعون الله الجليل السعيد هادي من يشاء الى سواء السبيل هو حسبي ونعم الوكيل قوله من متصلتين كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالعالم مضيء ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالعالم مضيء قوله او منفصلتين كقولنا دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا ودائما اما ان يكون الزوج زوج الزوج او زوج الفرد ينتج دائما اما ان يكون العدد زوج الزوج او زوج الفرد او يكون فردا

التصديق في تقسيم القياس الاقتراني الشرطي

او منفصلتين او حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة
او متصلة ومنفصلة وينعقد فيه الاشكال الاربعة وفي تفصيلها طول

قوله او حملية ومتصلة نحو هذا الشيء انسان وكلما كان هذا الشيء انسانا كان
حيوانا ينتج هذا حيوان ونحو كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم
ينتج كلما كان هذا الشيء انسانا كان جسما قوله او حملية ومنفصلة نحو هذا عدد ودائما
اما ان يكون العدد زوجا او فردا ينتج هذا اما ان يكون زوجا او فردا قوله او متصلة
ومنفصلة نحو كلما كان هذا اربعة فهو عدد ودائما اما ان يكون العدد زوجا او يكون
فردا ينتج كلما كان هذا اربعة فاما ان يكون زوجا او فردا قوله وينعقد يعني لابد في
تلك الاقسام من اشتراك المقدمتين في جزء يكون هو الحد الاوسط فاما ان يكون
محكوما عليه في كلتا المقدمتين او محكوما به فيهما او محكوما به في الصغرى ومحكوما عليه
في الكبرى او بالعكس فالاول هو الشكل الثالث والثاني هو الثاني والثالث هو الاول
والرابع هو الرابع قوله وفي تفصيلها اي في تفصيل الاشكال
الاربعة في تلك الاقسام الخمسة بحسب الشرائط والضروب والنتائج طول لا يليق

التصديقات
في تقسيم القياس الشرطي
من الاقتراني

التصديقات

في طريقة انتاج القياس الاستثنائي من المتصلة

فصل الاستثنائي ينتج من المتصلة وضع المقدم

بالمختصرات فليطلب من مطولات المتاخرين قوله الاستثنائي القياس والذي تكون النتيجة مذكورة فيه بمادتها وهيئتها ابدا يتركب من مقدمة شرطية ومن مقدمة حملية استثني فيها عين احد جزئي الشرطية او نقيضه لينتج عين الآخر او نقيضه فالاحتمالات المتصورة في انتاج كل استثنائي اربعة وضع كل ورفع كل لكن المنتج منها في كل قسم شيء وتفصيله ما افاده المصنف من ان الشرطية ان كانت متصلة ينتج منها احتمالان وضع المقدم ينتج وضع التالي لاستلزام تحقق الملزوم تحقق اللازم ورفع التالي ينتج رفع المقدم لاستلزام انتفاء اللازم انتفاء الملزوم واما وضع التالي فلا ينتج وضع المقدم ولا رفع المقدم ينتج رفع التالي لجواز كون اللازم اعم

ورفع التالي ومن الحقيقية وضع كل

فلا يلزم من تحققه تحقق الملزوم ولا من انتفاء الملزوم انتفاء اللازم وقد علمت من هذا
ان المراد بالمتصلة في هذا الباب اللزومية واعلم ايضا ان المراد بالمنفصلة ههنا العنادية
وان كانت الشرطية منفصلة فمانعة الجمع ينتج من وضع كل جزء رفع الآخر لامتناع
اجتماعهما ولا ينتج من رفع كل وضع الآخر لعدم امتناع الخلو عنهما ومانعة الخلو بالعكس
واما الحقيقية فلما اشتملت على منع الجمع والخلو معا ينتج في الصور الاربع النتائج الاربع
قوله ووضع المقدم ورفع التالي نحو ان كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو
حيوان لكنه ليس بحيوان فليس بانسان قوله ومن الحقيقية كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا
لكنه زوج فليس بفرد لكنه فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو زوج لكنه ليس بزوج فهو فرد

التصديقات
في طريقة انتاج القياس
الاستثنائي بحسب الحقيقة

كمانعة الجمع ورفعه كمانعة الخلو وقد يختص باسم قياس الخلف وهو ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه ومرجعه الى استثنائي واقتراني

قوله كمانعة الجمع نحو هذا اما شجر او حجر لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر قوله كمانعة الخلو نحو هذا اما لا شجر او لا حجر لكنه ليس بلا شجر فهو لا حجر لكنه ليس بلا حجر فهو لا شجر قوله وقد يختص الخ اعلم انه قد يستدل على اثبات المدعى بانه لولاه لصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين لكن نقيضه غير واقع فيكون هو واقعا كما مر غير مرة في مباحث العكوس والاقيسة وهذا القسم من الاستدلال يسمى بالخلف اما لانه ينجر الى الخلف اي المحال على تقدير صدق نقيض المطلوب او لانه ينقل منه الى المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي هو نقيضه وهذا ليس قياسا واحدا بل ينحل الى قياسين احدهما اقتراني شرطي والآخر استثنائي متصل يستثنى فيه نقيض التالي هكذا لو لم يثبت المطلوب لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت المحال ينتج

فصل الاستقراء تصفح الجزئيات

لما فرغ عن بيان القياس شرع في بيان اخويه

لو لم يثبت المطلوب لثبت المحال لكن المحال ليس بثابت فيلزم ثبوت المطلوب لكونه نقيض المقدم ثم قد يفتقر بيان الشرطية يعني قولنا كلما ثبت نقيضه ثبت المحال الى دليل فتكثر القياسات كذا قال المص في شرح الاصول فقوله ومرجعه الى استثنائي واقتراني معناه ان هذا القدر لابد منه في كل قياس خلف وقد يزيد عليه فافهم قوله الاستقراء تصفح الجزئيات اعلم ان الحجة على ثلثة اقسام لان الاستدلال اما من حال الكلي على حال الجزئيات واما من حال الجزئيات على حال الكلي واما من حال احد الجزئيين المندرجين تحت كلي على حال الجزئي الآخر

في تعريف الاستقراء

كمانعة الجمع ورفعه كمانعة الخلو وقد يختص باسم قياس الخلف وهو ما يقصد به اثبات المطلوب بابطال نقيضه ومرجعه الى استثنائي واقتراني

قوله كمانعة الجمع نحو هذا اما شجر او حجر لكنه شجر فليس بحجر لكنه حجر فليس بشجر قوله كمانعة الخلو نحو هذا اما لا شجر او لا حجر لكنه ليس بلا شجر فهو لا حجر لكنه ليس بلا حجر فهو لا شجر قوله وقد يختص الخ اعلم انه قد يستدل على اثبات المدعى بانه لولاه لصدق نقيضه لاستحالة ارتفاع النقيضين لكن نقيضه غير واقع فيكون هو واقعا كما مر غير مرة في مباحث العكوس والاقيسة وهذا القسم من الاستدلال يسمى بالخلف اما لانه ينجر الى الخلف اي المحال على تقدير صدق نقيض المطلوب او لانه ينتقل منه الى المطلوب من خلفه اي من ورائه الذي هو نقيضه وهذا ليس قياسا واحدا بل ينحل الى قياسين احدهما اقتراني شرطي والآخر استثنائي متصل يستثنى فيه نقيض التالي هكذا لو لم يثبت المطلوب لثبت نقيضه وكلما ثبت نقيضه ثبت المحال ينتج

فى طريقة انتاج القياس الاستثنائي من التصديقات

والتنوين في كلها عوض عن المضاف اليه اي لاثبات حكم كليها اي كلي
تلك الجزئيات فقط او ان اشتمل الحكم الجزئي والكلي كليهما بحسب الظاهر الا انه
في الواقع لا يكون المطلوب بالاستقراء الا الكلي وتحقيق ذلك انهم قالوا ان الاستقراء
اما تام يتصفح فيه حال الجزئيات باسرها وهو يرجع الى القياس المقسم كقولنا كل
حيوان اما ناطق او غير ناطق وكل ناطق حساس وكل غير ناطق من الحيوان حساس ينتج كل
حيوان حساس وهذا القسم يفيد اليقين واما ناقص يكتفي فيه بتتبع اكثر الجزئيات
كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان كذلك والفرس والبقر
كذلك الى غير ذلك مما صادفناه من افراد الحيوان وهذا القسم لا يفيد الا الظن
اذ من الجائز ان يكون من الحيوانات التي لم نصادفها ما يحرك فكه الاعلى عند المضغ
كالتمساح ولا يخفى ان الحكم بان الثاني لا يفيد الا الظن انما يصح اذا كان
المطلوب الحكم الكلي واما اذا اكتفى بالجزئي فلا شك ان تتبع البعض يفيد اليقين كما اذا تتبع
بعض الحيوان فرس وبعضه انسان وكل فرس يحرك فكه الاسفل عند المضغ وكل انسان ايضا كذلك ينتج

التصديقات في تعريف الاستقراء

والتمثيل بيان مشاركة جزئي لآخر في علة الحكم

قطعاً ان لبعض الحيوان كذلك ومن ههنا اعلم ان حمل عبارة المتن على التوصيف كما هو الرواية احسن من حيث الدراية ايضاً اذ ليس فيه شبهة صحة التعريف بالاعم قوله التمثيل بيان مشاركة جزئي لآخر في علة الحكم ليثبت فيه اي ليثبت الحكم في الجزئي الاول وبعبارة اخرى تشبيه جزئي بجزئي في معنى مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت في المشبه به المعلل بذلك المعنى كما يقال النبيذ حرام لان الخمر حرام وعلة حرمته الاسكار وهو موجود في النبيذ وفي العبارتين تسامح فان التمثيل هو الحجة التي يقع فيها ذلك البيان والتشبيه وقد عرفت النكتة في التسامح في تعريف الاستقرار

التصديقات في تعريف التمثيل

لیثبت فیه والعمدة فی طریقة الدوران والتردید

ونقول ههنا ان العکس یطلق علی المعنی المصدری اعنی التبدیل وعلی القضیة الحاصلة بالتبدیل کذلک التمثیل یطلق علی المعنی المصدری اعنی التشبیه والبیان المذکوران وعلی الحجة التی یقع فیها ذلک التشبیه والبیان فما ذکره تعریف للتمثیل بالمعنی الاول ویعلم المعنی الثانی بالمقایسة وهذا کما عرف المصنف العکس بالتبدیل وقس علیه الحال فیما سبق فی الاستقراء ههنا ولکن لا یخفی ان المصنف عدل فی تعریف الاستقراء والتمثیل عن المشهور الی المذکور دفعا للتوهم هذا الشارح ههنا هو الاکثر علی ما فرعنه قوله والعمدة

فی طریقة الدوران والتردید

التصدیقیات فی عمدة الطرق التمثیل

واعتبار محکی عنه وهمینه بتیه در فرض ذکر جهت مطلقه عامه ونقیض آن سالبه معدوله المحمول یا موجبه در هردو تقدیر

انتظم الابد فی التمثیل من مقدمات الاولی ان الحکم ثابت فی الاصل اعنی المشبہ بہ
الثانیة ان علة الحکم فی الاصل الوصف الکذائی الثالثة ان ذلک الوصف موجود
فی الفرع اعنی المشبہ فانہ اذا تحقق العلم بہذہ المقدمات الثلث ینتقل الذہن الی کون الحکم
ثابتا فی الفرع ایضا وہو المطلوب من التمثیل ثم ان المقدمة الاولی والثالثة ظاہرتان فی کل
تمثیل وانما الاشکال فی الثانیة وبیانہا طرق متعددة فصلوہا فی کتب اصول الفقہ
والمصنف ذکر ما ہو العمدة منہا وہو طریقان الاول الدوران وہو ترتب الحکم علی الوصف الذی
لہ صلوح العلیة وجودا وعدما کترتب حکم الحرمة فی الخمر علی الاسکار فانہ ما دام مسکرا حرام
واذا زال عنہ الاسکار زالت الحرمة والدوران علامة کون المدار اعنی الوصف علة للدائر اعنی الحکم الثانی التردید

التصدیقات
فی تفصیل الطرق
التمثیل

فصل القياس اما برهاني

ويسمى بالسبر والتقسيم ايضا وهو ان تفحص اولا اوصاف الاصل ويردد ان علة الحكم

هل هو هذه الصفة او تلك ثم تبطل ثانيا علية كل صفة حتى يستقر على وصف واحد

فيستفاد من ذلك كون هذا الوصف علة كما يقال علة حرمة الخمر اما الاتخاذ من العنب او الميعان

او اللون المخصوص او الطعم المخصوص او الرائحة المخصوصة او الاسكار لكن الاول ليس بعلة لوجوده

في الدبس بدون الحرمة وكذلك البواقي ماسوى الاسكار بمثل ما ذكر فتعين الاسكار للعلية

قوله القياس الخ القياس كما ينقسم باعتبار الهيأة والصورة الى الاستثنائي والاقتراني

باقسامهما فكذلك ينقسم باعتبار المادة الى الصناعات الخمس اعني البرهان والجدل

والخطابة والشعر والمغالطة وقد يسمى سفسطة ايضا لان مقدماته اما ان تفيد

تصديقا او تاثيرا آخر غير التصديق اعني التخييل والثاني الشعر

يتألف

والاول اما ان يفيد ظنا او جزما فالاول الخطابة والثاني ان افاد جزما يقينيا فهو البرهان والا فان اعتبر فيه عموم الاعتراف من العامة او التسليم من الخصم فهو الجدل والا فهو المغالطة واعلم ان المغالطة ان استعملت في مقابلة الحكيم سميت سفسطة وان استعملت في مقابلة غير الحكيم فهو مشاغبة واعلم ايضا انه يعتبر في البرهان ان يكون مقدماته باسرها يقينية بخلاف غيره من الاقسام مثلا يكفي في كون القياس مغالطة ان تكون احدى مقدمتيه وهمية وان كانت الاخرى يقينية نعم يجب ان لا يكون فيها ما هو دون منها كالشعريات والاولى ان يلحق بالادون فالمؤلف من مقدمة مشهورة واخرى مخيلة لا يسمى جدليا بل شعريا فاعرف

من اليقينيات

قوله من اليقينيات الخ اليقين هو التصديق الجازم المطابق للواقع الثابت فباعتبار التصديق لم يشمل الشك والوهم والتخييل وسائر التصورات وبقيد الجزم اخرج الظن وبالمطابقة الجهل المركب وبالثابت التقليد ثم المقدمات اليقينية اما بديهيات او نظريات منتهية الى البديهيات لاستحالة الدور والتسلسل فاصول اليقينيات هي البديهيات والنظريات متفرعة عليها والبديهيات ستة اقسام بحكم الاستقراء ووجه الضبط ان القضايا البديهية اما ان يكون تصور طرفيها مع النسبة كافيا في الحكم والجزم او لا يكون فالاول هو الاوليات والثاني اما ان يتوقف على واسطة غير الحس الظاهر والباطن او لا الثاني المشاهدات وينقسم الى مشاهدات بالحس الظاهر

واصولها الاوليات والمشاهدات والتجربيات والحدسيات والمتواترات والفطريات

وتسمى حسيات والى مشاهدات بالحس الباطن وتسمى وجدانيات لان الاول اما ان يكون تلك الواسطة بحيث لا تغيب عن الذهن عند حضور الاطراف او لا يكون كذلك والاول هي الفطريات وتسمى قضايا قياساتها معها والثاني اما ان يستعمل فيه الحدس وهو الانتقال الدفعي من المبادي الى المطلوب او لا يستعمل فالاول الحدسيات والثاني ان كان الحكم فيه حاصلا باخبار جماعة يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب فهي المتواترات وان لم يكن كذلك بل يكون حاصلا من كثرة التجارب فهي التجربيات وقد علم بذلك حد كل واحد منها قوله الاوليات كقولنا الكل اعظم من الجزء قوله المشاهدات اي المشاهدات الظاهرة فكقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة واما الباطنة فكقولنا ان لنا جوعا وعطشا قوله والتجربيات كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء قوله والحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس قوله المتواترات كقولنا المكة موجودة قوله والفطريات كقولنا الاربعة زوج



ثم ان كان الاوسط مع عليته للنسبة في الذهن علة لها في الواقع فلمي والا فاني

فان الحكم فيه بواسطة لا تنبيه عن هناك عند ملاحظة اطراف هذا الحكم وهو لا قسام بمتساويين قوله ثم ان كان آه الحد الاوسط في البرهان بل في كل قياس لا بد ان يكون علة لحصول العلم بالنسبة الايجابية او السلبية المطلوبة في النتيجة ولهذا يقال له الواسطة في الاثبات اي الواسطة في التصديق فان كان مع ذلك واسطة في الثبوت ايضا اي علة لتلك النسبة الايجابية او السلبية في الواقع وفي نفس الامر كتعفن الاخلاط في قولك هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط فهو محموم فهذا محموم فالبرهان ح يسمى برهان اللم لدلالته على ما هو لم الحكم وعلته في الواقع وان لم يكن واسطة في الثبوت يعني لم يكن علة للنسبة في نفس الامر فالبرهان ح يسمى برهان الان حيث لم يدل الا على انية الحكم وتحققه في الذهن دون عليته في الواقع سواء كانت الواسطة ح معلولا للحكم كالحمى في قولنا زيد محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فزيد متعفن الاخلاط وقد يخص هذا باسم الدليل ولم يكن معلولا للحكم كما انه ليس علة له بل يكونان معلولين لثالث وهذا قد يخص باسم كما يقال هذه الحمى تشتد غبا وكل حمى تشتد غبا محرقة فهذه الحمى محرقة فان اشتدادها

الغب الحمى التي تجيء بعد يوم ١٢

فصل في تعريف اللمي والاني

واما جدلي يتالف من المشهورات والمسلمات

واما خطابي يتالف من المقبولات والمظنونات

واما شعري يتالف من المخيلات

غبا ليس معلولا للاحراق ولا العكس بل كلاهما معلولان للصفراء المتعفنة الخارجة
عن العروق قوله من المشهورات هي القضايا التي تطابق فيها آراء
الكل كحسن الاحسان وقبح العدوان او آراء طائفة كقبح ذبح الحيوانات عند
اهل الهند قوله والمسلمات هي القضايا التي سلمت من الخصم في المناظرة او برهن
عليها في علم واخذت في الآخر على سبيل التسليم قوله من المقبولات هي قضايا توخذ
ممن يعتقد فيه كالاولياء والحكماء قوله والمظنونات هي قضايا يحكم بها العقل حكما راجحا
غير جازم ومقابلته بالمقبولات من قبيل مقابلة العام بالخاص فالمراد به ماسوى
الخاص قوله من المخيلات هي القضايا التي لا تذعن بها النفس ولكن تتاثر منها
ترغيبا او ترهيبا واذا اقترن بها سجع او وزن كما هو المتعارف الآن لازداد تاثيرا

التصديقات في تعريف اقسام القياس

واما سفسطي يتالف من الوهميات والمشبهات

قوله واما السفسطي منسوب الى السفسطة وهي مشتقة من سوفسطا معرب سوفا اسطا لغة يونانية يعني الحكمة المموهة المدلسة قوله ومن الوهميات هي القضايا التي يحكم بها الوهم في غير المحسوس قياسا على المحسوس كما يقال كل موجود فهو متحيز قوله والمشبهات هي القضايا الكاذبة الشبيهة بالصادقة الاولية او المشهورة لاشتباه لفظي او معنوي ثم اعلم ان ما ذكره المتاخرون في الصناعات الخمس اقتصار محل قد اجملوه واهملوه مع كونه من المهمات وطولوا في الاقترانيات الشرطية ولوازم الشرطيات مع قلة الجدوى عليك بمطالعة كتب القدماء فان فيها اشفاء العليل وسقاية الغليل

التصديقات في تعريف اقسام القياس

الخاتمة في اجزاء العلوم

خاتمة في اجزاء العلوم وهي ثلثة الموضوعات وهي التي يطلب في العلم اعراضها الذاتية والمبادي وهي حدود الموضوعات

قوله اجزاء العلوم كل علم من العلوم المدونة لا بد فيه من امور ثلثة احدها ما يبحث فيه عن خصائصه وآثاره المطلوبة منه اي يرجع جميع ابحاث العلم اليه وهو الموضوع وتلك الآثار هي الاعراض الذاتية الثاني القضايا التي يقع فيها البحث وهي المسائل وهي تكون نظرية في الاغلب وقد تكون بديهيات محتاجة الى تنبيه كما صرح به قوله يطلب في العلم استدلاليتين اما ما وجد في بعض النسخ من التخصيص بقوله البرهان فمن زيادات الناسخ على انه يمكن توجيهه بانه بناء على الغالب وبان المراد بالبرهان ما يشمل التنبيه الثالث ما يبتني عليه المسائل مما يفيد تصورات

كانه اراد بالبرهان كل الصحيح وقوعه بعد اللام التعليلية ١٢

اطرافها والتصديقات بالقضايا الماخوذة في دلائلها فالاول هي المبادي التصورية والثاني هي المبادي التصديقية قوله الموضوعات ههنا اشكال مشهور وهو ان من عد الموضوع من اجزاء العلوم اما ان يريد به نفس الموضوع او تعريفه او التصديق بوجوده او التصديق

بموضوعية الاول مندرج في موضوعات المسائل التي هي اجزاء للمسائل فلا يكون جزءا على حدة والثاني من المبادي التصورية والثالث من المبادي التصديقية فلا يكون جزءا على حدة ايضاً والرابع من مقدمات الشروع فلا يكون جزءا ويمكن الجواب باختيار كل من الشقوق الاربعة اما على الاول فيقال ان نفس الموضوع وان اندرج في المسائل لكن لشدة الاعتناء به من حيث ان المقصود من العلم معرفة احواله والبحث عنها عد جزءا على حدة او يقال ان المسائل ليست هي مجموع الموضوعات والمحمولات والنسب بل المحمولات المنتسبة الى الموضوعات قال المحقق الدواني في حاشية شرح المطالع المسائل هي المحمولات المثبتة بالدليل وفيه نظر فانه لا يلائم ظاهر قول القوم المسائل هي قضايا كذا وموضوعاتها كذا ومحمولاتها كذا وايضاً لو كانت المسائل نفس المحمولات المنسوبة لوجب عد سائر موضوعات المسائل التي هي وراء موضوع العلم جزءا على حدة فتدبروا اما على الثاني فيقال ان تعريف الموضوع وان كان مندرجاً في المبادي التصورية لكن عد جزءا على حدة لمزيد الاعتبار به كما سبق واما على الثالث فيقال بمثل ما مر او يقال بان عد التصديق بوجود الموضوع من المبادي التصديقية كما نقل عن الشيخ تسامح فان المبادي التصديقية هي القضايا التي يتألف منها قياسات العلم نص على ذلك العلامة في شرح الكليات ايده وبكلام الشيخ ايضاً صرح المصنف حيث قال المبني عليها قياسات العلم

اشارة الى ان موضوعات المسائل التي هي وراء العلم راجعة اليه حقيقة كما لا يخفى ١٢

الخاتمة في اجزاء العلوم

وأجزائهما أعراضهما ومقدمات بينة أو مأخوذة يبتنى عليها قياسات العلم والمسائل وهي قضايا تطلب في العلم وموضوعاتها موضوع العلم أو نوع منه أو عرض ذاتي له أو مركب ومحمولاتها أمور خارجة عنها

اجزاء العلوم في تعريف المبادي والمسائل

تعريف التفسير بالأعم وأما على الرابع فيقال ان التصديق بالموضوعية لما توقف عليه الشروع على بصيرة وكان له مزيد مدخلية في معرفة مباحث العلوم وتميز ما ليس عنه من العلم [illegible] قوله واجزائها اذ كانت موضوعات [illegible] قوله واعراضها حدود العوارض المثبتة لتلك الموضوعات قوله ومقدمات بينة المبادي التصديقية اما مقدمات بينة بنفسها اي بديهية او مقدمات مأخوذة اي نظرية فالاولى تسمى علوما متعارفة والثانية ان اذعن بها المتعلم بحسن ظنه بالمعلم سميت اصولا موضوعة وان اخذها مع استنكار سميت مصادرة ومن هنا يعلم ان مقدمة واحدة يجوز ان تكون اصلا موضوعا بالنسبة الى شخص ومصادرة بالقياس الى آخر قوله موضوع العلم كقولهم في الطبيعي كل جسم فله شكل طبيعي قوله وعرض ذاتي كقولهم كل متحرك فله ميل قوله ومركب من الموضوع مع العرض الذاتي كقول المهندس كل مقدار وسط في النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان او نوع مع العرض الذاتي كقوله كل خط قام على خط فالزاويتان الحادثتان على جنبيه اما قائمتان او متساويتان لهما قوله محمولاتها اي محمولات المسائل خارجة عنها اي عن موضوعات المسائل

لاحقة لها لذواتها

لاحقة لها اي عارضة لتلك الموضوعات والمراد ههنا محمولة عليها فان العارض هو الخارج المحمول فاذا جرد عن قيد الخروج للتصريح به فيما قبل بقي الحمل ولهذا اكتفى المصنف بالعروض كما لا يخفى ويوجد في بعض النسخ قوله لذواتها وهو بحسب الظاهر ليس الا على العرض الاول اي اللاحق للشيء اولا بالذات اي بدون واسطة في العروض ولا يشمل العارض بواسطة المساوي مع انه من العرض الذاتي اتفاقا ولهذا اوله بعض الشارحين قال اي لاستعداد مخصوص بذواتها سواء كان لحوقه اياها لذواتها او لامر يساويها فان اللاحق للشيء لما هو هو متناول للاعراض الذاتية جميعا على ما قال المصنف في شرح الرسالة الشمسية ثم ان هذا القيد يدل على ان المص اختار مذهب الشيخ في لزوم كون محمولات المسائل اعراضا ذاتية لموضوعاتها ولا ينظر كلام شارح المطالع لكن الاستاذ المحقق اورد عليه انه كثيرا ما يكون محمول المسئلة بالنسبة الى موضوعها من الاعراض العامة الغريبة كقول الفقهاء كل مسكر حرام وقول النحاة كل فاعل مرفوع وقول الطبيعيين كل فلك متحرك على الاستدارة نعم يعتبر ان لا يكون اعم من موضوع العلم

اجزاء العلوم في تعريف المسائل

وقد يقال المبادي لما يبدأ به قبل المقصود و
المقدمات لما يتوقف عليه الشروع بوجه البصيرة
وفرط الرغبة كتعريف العلم وبيان غايته وموضوعه
وكان القدماء

صرح بذلك المحقق الطوسي ايضا في نقد التنزيل انتهى كلامه واقول في لزوم
عدم الاعتبار البتة نظر لصحة ارجاع المحمولات العامة الى العرض الذاتي بالقيود المخصصة
كما يرجع المحمولات الخاصة اليه بالمفهوم المردد فالاستاذ صرح باعتبار الثاني فعدم اعتبار
الاول تحكم وههنا زيادة كلام لا يسعها المقام قوله وقد يقال المبادي اشارة الى اصطلاح آخر في
المبادي سوى ما تقدم وضعه ابن الحاجب في مختصر الاصول حيث اطلق المبادي
على ما يبدأ به قبل الشروع في مقاصد العلم سواء كان داخلا في العلم فيكون من المبادي المصطلحة
السابقة كتصور الموضوع والاعراض الذاتية والتصديقات التي يتألف منها قياسات
العلم او خارجا يتوقف عليه الشروع ولو على وجه الخبرة وتسمى مقدمات كمعرفة الحد والغاية
والموضوع والفرق بين المقدمات والمبادي بهذا المعنى مما لا ينبغي ان يشتبه فان
المقدمات خارجة عن العلم لا محالة بخلاف المبادي فتبصر

الخاتمة في ... ذكر اجزاء العلوم وهي في الرؤس الثمانية

يذكرون في صدر الكتاب مايسمونه الرؤس الثمانية الاول الغرض لئلا يكون النظر في طلبه عبثا والثاني المنفعة اي مايتشوقه الكل طبعا لينشط في الطلب ويتحمل المشقة والثالث السمة وهي عنوان العلم ليكون عنده اجمال ما يفصله

قوله يذكرون اي في صدر كتبهم على انها من المقدمات او من المبادي بالمعنى الاعم قوله الغرض اعلم ان ما يترتب على الفعل ان كان باعثا للفاعل على صدور ذلك الفعل منه يسمى غرضا وعلة غائية والا يسمى فائدة ومنفعة وغاية قالوا افعال الله تعالى لا تعلل بالاغراض وان اشتملت على غايات ومنافع لا تحصى فكان مقصود المصنف ان القدماء كانوا يذكرون في صدر كتبهم ما كان سببا حاملا على تدوين المدون الاول لهذا العلم ثم يتبعونه بما يشتمل عليه من منفعة ومصلحة يميل اليها عموم الطبائع ان كانت لهذا العلم منفعة ومصلحة سوى الغرض الباعث للواضع الاول وقد عرفت في صدر الكتاب ان الغرض والغاية من علم المنطق هو العصمة فتذكره قوله والثالث السمة السمة العلامة وكان المقصود ههنا الاشارة الى وجه تسمية العلم كما يقال انما سمي المنطق منطقا لان المنطق يطلق على النطق الظاهري وهو التكلم وعلى الباطني وهو ادراك الكليات

والرابع المؤلف ليسكن قلب المتعلم والخامس انه من اي علم هو ليطلب فيه ما يليق به

وهذا العلم يقوي الاول ويسلك بالثاني مسالك السداد فاشتق له اسم من النطق فالمنطق اما مصدر ميمي بمعنى النطق اطلق على العلم المذكور مبالغة في مدخليته في تكميل النطق حتى كانه هو واما اسم مكان كان هذا العلم محل النطق ومظهره وفي ذكر وجه التسمية اشارة اجمالية الى الفصل العاشر من المقاصد قوله والرابع المؤلف اي معرفة حاله اجمالا ليسكن قلب المتعلم على ما هو الشان في مبادي الحال من معرفة حال الاقوال بمراتب الرجال واما المحققون فيعرفون الرجال بالحق لا الحق بالرجال لنعم ما قال ابي الجلال عليه سلام الله الملك المتعال لا تنظر الى من قال وانظر الى ما قال ومؤلف قوانين المنطق وفلاسفة هو الحكيم المعظم ارسطو دونها بامر اسكندر ولهذا لقب بالمعلم الاول وقيل للمنطق انه ميراث ذي القرنين ثم بعد نقل المترجمين تلك الفلسفيات من لغة يونان الى لغة العرب هذبها ورتبها واحكمها واتقنها ثانيا المعلم الثاني الحكيم ابو نصر الفارابي وقد فصلها وحررها بعد اضاعة كتب ابي نصر الشيخ الرئيس ابو علي بن سينا شكر الله مساعيهم الجميلة قوله من اي علم هو اي من اي جنس من اجناس العلوم العقلية او النقلية الفرعية او الاصلية كما يبحث عن حال المنطق انه من جنس العلوم الحكمية ثم لما فسرت الحكمة بالعلم باحوال اعيان الموجودات

الخاتمة في رؤس الثمانية

والسادس انه من اي مرتبة هو ليقدم على ما يجب ويؤخر عما يجب والسابع القسمة والتبويب ليطلب في كل باب

على ما هي عليه في نفس الامر بقدر الطاقة البشرية لم يكن منها اذ ليس بحث الا عن المفهومات والموجودات الذهنية الموصلة الى التصور او التصديق وان حذف الاعيان من التفسير المذكور فهو من الحكمة ثم على التقدير الثاني فهو من اقسام الحكمة النظرية الباحثة عما ليس وجودها بقدرتنا واختيارنا ثم هل هو اصل من اصول الحكمة النظرية او من فروع الالهي والمقام لا يسع بسط ذلك الكلام قوله من اي مرتبة هو كما يقال ان مرتبة المنطق ان يشتغل به بعد تهذيب الاخلاق وتقويم الفكر ببعض الهندسيات وذكر الاستاذ في بعض رسائله انه ينبغي تاخيره في زماننا هذا عن تعلم قدر صالح من العلوم الادبية لما شاع من كون التدوين باللغة العربية قوله القسمة اي قسمة العلم والكتاب الى ابوابها فالاول كما يقال ابواب المنطق تسعة الاول ايساغوجي اي الكليات الخمس الثاني التعريفات الثالث القضايا الرابع القياس واخواته الخامس البرهان السادس الجدل السابع الخطابة الثامن

مايليق به والثامن الانحاء التعليمية وهى التقسيم

المغالطة التاسع الشعر وبعضهم عد بحث الالفاظ بابا آخر فصار ابواب المنطق

عشرة كاملة والثانى كما يقال ان كتابنا هذا مرتب على قسمين القسم الاول فى المنطق

ومرتب على مقدمة ومقصدين وخاتمة المقدمة فى بيان الماهية والغاية والموضوع

والمقصد الاول فى مباحث التصورات والمقصد الثانى فى مباحث التصديقات

الخاتمة فى اجزاء العلوم القسم الثانى فى علم الكلام وهو مرتب على كذا ابواب الاول

فى كذا او كما قال فى الشمسية ورتبته على مقدمة وثلث مقالات وخاتمة وهذا الثانى

شائع كثير قلما يخلو عنه كتاب قوله الانحاء التعليمية اى الطرق المذكورة فى التعاليم

العموم نفعها فى العلوم وقد اضطربت كلمة الشرح ههنا وما ذكره هو الموافق لتتبع

كتب القوم والماخوذ من شرح المطالع قوله وهى التقسيم كان المراد به ما يسمى بتركيب

القياس الخ وذلك بان يقال اذا اردت تحصيل مطلب من المطالب التصديقية

فضع طرفى المطلوب واطلب جميع موضوعات كل واحد منهما وجميع محمولات كل واحد

منهما سواء كان حمل الطرفين عليهما او حملهما على الطرفين بلا واسطة او بواسطة وكذا اطلب

جميع ما سلب عنه احد الطرفين او سلب عن احدهما ثم انظر الى نسبة الطرفين الى الموضوعات

الخاتمة فى دروس الثانية

أعني التكثير من فوق والتحليل عكسه والتحديد فعل الحد

عن المحمولات فان وجدت من محمولات موضوع المطلوب ما هو موضوع لمحموله فقد حصلت المطلوب من الشكل الاول او ما هو محمول على محموله فمن الشكل الثاني او من موضوعات موضوعه ما هو موضوع لمحموله فمن الشكل الثالث او محمول لمحموله فمن الشكل الرابع كل ذلك بعد اعتبار الشرائط بحسب الكمية والكيفية كذا في شرح المطالع وقد عبر المص عن هذا المعنى بقوله اعني التكثير اي تكثير المقدمات آخذا من فوق اي من النتيجة لانها المقصد الاقصى اي بالنسبة الى الدليل قوله والتحليل في شرح المطالع كثيرا ما يورد في العلوم قياسات منتجة للمطالب لا على الهيئات المنطقية لتساهل المركب اعتمادا على الفطن العالم بالقواعد فان اردت ان تعرف انه على اي شكل من الاشكال فعليك بالتحليل وهو عكس الترتيب حتى يحصل المطلوب فانظر الى القياس المنتج له فان كان فيه مقدمة تشارك المطلوب بكلا جزئيه فالقياس استثنائي وان كانت مشاركة للمطلوب باحد جزئيه فالقياس اقتراني ثم انظر الى طرفي المطلوب ليتميز عندك الصغرى عن الكبرى فذلك المشارك اما الجزء الذي يكون محكوما عليه في المطلوب فهي الصغرى او محكوما به فهي الكبرى ثم ضم الجزء الآخر من المطلوب الى الجزء الآخر من تلك المقدمة فان تالفا على احد التاليفات الاربعة فما انضم الى جزء المطلوب هو الحد الاوسط وتميز الشكل المنتج وان لم يتالفا كان القياس مركبا فاعمل بكل واحد منهما العمل المذكور اي فضع الجزء الآخر من المطلوب والجزء الآخر من المقدمة كما وضعت طرفي المطلوب في التقسيم فلا بد ان يكون لكل منهما نسبة الى شيء من القياس والا لم يكن القياس منتجا للمطلوب فان وجدت حدا مشتركا بينهما فقد تم القياس وتبين لك المقدمات والاشكال والنتيجة فقوله وهو عكسه اي تكثير المقدمات الى فوق اي النتيجة كما مر ثم ذكره والتحديد اي فعل الحد يعني ان المراد بالتحديد بيان اخذ الحدود فكان المراد المعرف مطلقا او الذاتيات للاشياء

الخاتمة في رؤوس الثمانية

والبرهان اى الطريق الى الوقوف على الحق والعمل به وهذا بالمقاصد اشبه

وذلك بانك اذا اردت تعريف شئ فلا بد ان تضع ذلك الشئ وتطلب جميع ما هو اعم منه وتحمل عليه بواسطة او بغيرها وتميز الذاتيات عن العرضيات بان تعد ما هو بين الثبوت له او ما يلزم من مجرد ارتفاعه ارتفاع نفس الماهية ذاتيا وما ليس كذلك عرضيا واذا طلبت جميع ما هو في ذاته وجميع ما هو مساويه فيتميز عندك الجنس من العرض العام والفصل من الخاصة ثم تركب اى قسم شئت من اقسام المعرف بعد اعتبار الشرائط المذكورة في باب المعرف قوله اى الطريق الى الوقوف على الحق اى اليقين ان كان المطلوب علما نظريا والى الوقوف عليه والعمل به ان كان علما عمليا كانك اذا اردت الوصول الى اليقين فلا بد ان تستعمل في الدليل بعد محافظة شرائط صحة الصورة اما الضروريات الستة او ما يحصل منها بصورة صحيحة وهيأة منتجة وتبالغ في التفحص عن ذلك حتى لا تشتبه المشهورات بالمسلمات والمشبهات ولا تذهل عن شئ بحسن الظن بمن تسمع حتى لا تقع في مغيض الخطابة ولا تتورط بورطة التقليد قوله هذا بالمقاصد اشبه اى الامر الثامن اشبه بمقاصد الفن منه بمقدماته ولذا ترى المتاخرين كصاحب المطالع يوردون ما سوى التحديد في مباحث الحجة سوى حق القياس واما التحديد فشانه ان يذكر في مباحث المعرف وقيل هذا اشارة الى العمل وكونه اشبه بالمقصود ظاهر لان المقصود من العلم العمل جعلنا الله واياكم من الراسخين في ذا العلوم ورزقنا الفضل والجود وسعادة في الدارين بحق نبيه محمد وآله وعترته الطاهرين انه خير موفق ومعين

الخاتمة في رؤس الثمانية

هذه الرسالة الناقوة | بسم الله الرحمن الرحيم | الهادية الى طريق المطالعة

الحمد لله الذي جعل مطالعة الافكار مطالع انوار الاسرار والصلوة على نبيه المختار وعلى آله وصحبه المصطفين الاخيار اما بعد فمذ عرفت من الاساتذين المحققين
الملتاذين طريق المطالعة في علوم الظن اليقين انبعثت على تحصيل كتاب صنف في الفن المتين فكلفت التردد على كل وارد ومورد وشاهد ومشهود ولم يعلمني
احد من المتقدمين فضلا عن فرصة في تكرير بعد الليتيا والتي ظفرت برسالة صغرى فيها بيان تلك الطريقة الكبرى لكنها لم تكن كافية بالاهمال بل وافية بالاجمال
فاردت ان اشرحها شرحا مبينا مهملاتها وتفصيل مجملاتها واضيف اليها مقدمة والحق بها خاتمة مستعينا بالله المتين انه خير موفق ومعين مقدمة
اعلم ان المطالعة علم يعرف به مراد المحرر بتحريره وغاية الفوز بمراده حقا والسلامة عن الخطاء والتخطية باطلا وموضوعه المحرر من حيث هو قال المصنف رح
بعد ما يتمن بالتسمية والتحميد والتصلية صريحا وضمنا والتزاما اذا شرعت هذه من المسامحات المشهورة للمصنفين اي اذا اردت الشروع في المطالعة وهو
صرف الفكر في بحث ليتجلى معناه فانظر وتامل في المبحث مبتديا من اوله منتهيا الى آخره نظرا اجماليا لكن ينبغي ان يكون ذلك النظر على وجه ينتقش في ذهنك
جملة المعنى المراد منه فان انتقش في النظر الاول فخذ ذلك والا فذلك ما لخفاء في اللغة او لغلط والسهو والنسيان من الناسخ بحذف او زيادة او قلب وتصحيف
او التعقيد او القصور فيك فراجع في الاول الى كتب اللغة او الى من عنده علمها وفي الثاني والثالث والرابع الى نسخة اصح منها واما في الاخيرين فانظر
نظرا ثانيا او ثالثا فصاعدا حتى ينتقش المراد ثم بعد الانتقاش لاحظ الامور التصورية من كل قضية منه اولا فاولا على الترتيب ثم النظر في تلك الملاحظة
واستبصر فيها اي في كل من تلك الامور انه يتوجه عليها اي على احد منها امر من الامور القادحة فيها ام لا والمراد بالورود ههنا التوجه الذي هو اعم
منه ولعد ظهور ذلك الامر من القوادح استبصر ثانيا هل يمكن دفعها اي ذلك الامر منها ام لا وبعد ظهور الدافع ثالثا هل يمكن دفع ما يدفع ذلك الدافع ام لا وهكذا
الى حيث يتوطن الذهن في آية التوطن باعتبار تثنية النظر وتثليثه فصاعدا على حسب المقام وبعد الفراغ من تلك الملاحظة لاحظ الامور التصديقية
ايضا بدقة النظر واستبصر في كل منها هل يتوجه عليها اي على احد منها شيء من الاشياء التي تقدح فيها ام لا وبعد ظهور شيء من القوادح
استبصر ثانيا هل يسوغ ويمكن التفصي عنها ام لا وبعد ظهور التفصي عنها ثالثا هل يمكن التفصي عن ذلك التفصي ام لا وهكذا الى حيث يحصل التوطن في آية
ههنا آية هناك بعد الفراغ عن تينك الملاحظتين لاحظ الامور القادحة الموردة اي التي اوردها عليها مورد سواء كانت محررة في شرح او حاشية
او لا والضمير في عليها اما لمطلق الامور تصورية كانت او تصديقية او للاخير فقط وهو الظاهر وترك التعرض حينئذ لما هناك اكتفاء بما ههنا وتم لعكس
مع ان غلب الاكتفاء بالسابق عن اللاحق لان التصديقية مقاصد واكثر بحثا وايرادا بالنسبة الى الاخرى والغرض من هذه الملاحظة ان يظهر
لك هل هي متوجهة كما هي في زعم الموردين ام لا فان ظهرت غير متوجهة اصلا فلا تلتفت اليها الا ان يكون المورد عظيم
الشان معتقدا لكن او الاكثر هناك القصور فيك لا فيه فتوقف حينئذ واختبر نظرك بتكرير مرة بعد اخرى ثم بالمطارحة مع الاقران
ثم بالعرض على المشايخ والاساتذين فان اذا حرأ شبهتك فذاك والا فالتسليم والاحالة الى وقت فتحه تعالى والا فاستبصر في دفعها هل هو ممكن
او لا وبعد ظهور الدافع هل يمكن دفع ما يدفعه ام لا وهكذا الى حصول التوطن فاذا نظرت في المبحث من اوله الى آخره على هذا الوجه المذكور فلا يخلو حالك عن احد
هذه الامور الثلثة اما ان لا تكون انت واجدا ومصيبا لشيء من القوادح اصلا فذلك اي عدم الوجدان والاصابة اما لقصور ذهنك عن ادراكه
او بعدم لكمال من حرره في التحرير بحيث يتطرق اليه قدح ولا نقض اصلا او لوقوع تحريره هذا كاملا واما ان تكون انت واجد الشيء من الاشياء
القادحة المدفوعة اي التي دفعها الناس او امكن دفعها واما ان تكون انت واجد الشيء من الاشياء الواردة الغير المدفوعة ولا قصور في شيء
من هذه الاحوال التي هي الامور الثلثة المذكورة الا في الحالة الاولى فان القصور فيها محتمل كما تقدم واذا كانت ناشئة من القصور اي
واذا ظهر لك ان الحالة الاولى منشؤها قصور ذهنك عن دركه فلا تشتر جدك وجهدك في ذلك اي في النظر او في المطالعة بناء على انها مصدر
اذ ان ذلك مشترك بل استمر واثبت على ذلك فان الممارسة للشيء والملازمة له تورث الكمال في ذلك اي سيحصل ذلك الشيء لك واذا فرغت
عن النظر في المبحث الاول بالطريقة المهدية اليها الهادية الى الحق فانظر في المبحث الثاني من اوله الى آخره على الوجه الذي ارينك فان ظهر عليك ان القصور في ذهنك

باق لبذلان يجد مدعاه ويشيأ من القواعد فلا تقنع بحركت جهدك في النظر والمطالعة بل ثبت فانظر في البحث الثالث على نكتة جيدة وكذا الى ان يتم الكتاب بل ان حصل لك الكمال فذلك والا فاعادة الكتاب آخر فآخر الى ان حصل لك التسلي وعند نفسك تحليتها بالط لتفيضان الكمالات عليها عطاء من نفسك لتقرير فاعتمد بما ذكرت من الذين قد جاءهم الحق يطلبون وهم اثمرهم وفضل الله على الخلق اوسع من خواطرهم واذا وقع جديد فيه في المطالعة على المنهج والطريق المذكور مدة اكثر الى سنتين لاظنك ان لا تترقى بل اجزم ان تترقى في المطالعة الى درجة تقدر على التمييز القوي من الاحكام عن المردود منها فاذا صرت مقتدرا كامل القدرة على الطريق بحيث لا يجوم حولك تقصير او خطاء وفتور فارتق الى حيث خلقت فوراً او تحصل له من المراتب العالية من الكمالات النفسية التي هي معرفة الله تعالى ذاتا وصفة حيث قال تعالى ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون اي ليعرفون تمت الخاتمة اعلم ان الشارح والمحشي اذا زاد على الاصل شيئا فالزائد لا يخلو اما ان يكون بحثا او اعتراضا او تفصيلا لما اجمله او تكميلا لما نقصه واهمله والتكميل ان كان ماخوذا من كلام سابق او لاحق فابراز والا فاعتراض فعلى الاولين ما التفسير لما ابهمه فان كان بكلمة اي او البيان الخ بالعطف فتفسير باللفظ وان كان بكلمة يعني او ما يراد فتفسير بالمعنى الظاهر وصيغ الاعتراض مشهورة وبعضها محل لا يشارك فيه الآخر فيرد وما اشتق منه لما لا مدفع له بزعم المعترض ويتوجه وما اشتق منه اعم منه ونحو ان قلت مما هو بصيغة المعلوم شرطا لما تحقق له الجواب مع قوة في البحث ونحو ان قيل له مع ضعف فيه وقد يقال ونحو لما فيه ضعف شديد ونحو لقائل لما فيه ضعف ضعيف وفيه بحث ونحوه لما فيه قوة سواء تحقق الجواب لا وصيغة المجهول ماضيا كان او مضارعا او لا يبعد ويمكن كما صيغ التمريض يدل على ضعف مدخولها بحثا كان او جوابا واقول وقلت لما هو خاصة القائل وقد اشتهر من الاساتذين ان لا يعدات شرح الكافية للشيخ الاجل الكامل في الكل الشيخ عبد الرحمن الجامي قدس سره من خواصه وكذا اقد يقالات شرح المواقف للسيد السند سند الكل في الكل له خاصة واختيار صيغ التمريض تواضع منهما رفع الله قدرهما واذا قيل حاصله او محصله او تحريره او تنقيحه او نحو ذلك فذاك اشارة الى قصور في الاصل او اشتماله على حشو او ابهام وتراهم يقولون في مقام اقامة شيء مقام آخر مرة نزل منزلته واخرى انيب منابه واخرى اقيم مقامه فالاول في اقامة الاعلى مقام الادنى والثاني بالعكس والثالث في المساواة وتارات وامرامنها مكان الآخر فهناك نكتة وانما احتاج في الاول التفعيل وفي الاخيرين الافعال لان تنزيل الاعلى مكان الادنى يحوج الى العلاج والتدريج وربما يختم البحث بنحو تامل فهو اشارة الى دقة المقام مرة والى خدشة فيه اخرى سواء كان بنفيه او بدونها الا في مصنفات العلامة مولانا جلال الدين الدواني نور الله مرقده فانه بنفيه اشارة الى الثاني وبدونها الى الاول وهذا اصطلاح جديد له على ما نقله عنه بعض تلامذته مختص بها غير متجاوز عنها قد فرغ من تاليفه احقر عباد الله القوي عليم الله بن عبد الرزاق الحنفي حامدا ومصليا في السادس من شهر شوال سنة في مكة المعظمة حرسها الله تعالى عن الآفات وصل وسلم على اكرم الخلائق افضل الصلوات واكمل التسليمات والحمد لله حمد الشاكرين في جميع الاحوال والافعال

خاتمة الطبع الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على رسوله محمد وآله واصحابه الطيبين الطاهرين الى يوم الدين وبعد فان هذا الكتاب المستطاب المفيد للشيخ والشاب المعروف بتحفة شاهجهاني مع حل تركيب الاثاني مع الرسالة الذائقة الهادية الى طريق المطالعة قد طبع مرة اولى في المطبع اليوسفي تحت ادارة المولانا المفتي محمد يوسف حفظه الله الحافظ عن كل ما يوجب الحسرة والآفة في شهر رجب المرجب سنة اربع وثلاثين بعد الالف وثلاث مائة من هجرة سيد الاولين والآخرين صلى الله عليه وعلى آله واصحابه اجمعين وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين ٥

وانا العبد الراجي الى رحمة رب الفلق محمد منهاج الحق غفر له